



الاعتقال المميت:

الوفيات في الحجز في خضم
الاحتجاجات الشعبية في سوريا



منظمة العفو
الدولية

منظمة العفو الدولية حركة عالمية تضم أكثر من 3 ملايين شخص يناضلون في أكثر من 150 بلداً ومنطقة من أجل وضع حد للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وتتمثل رؤيتنا في تمتع كل شخص بجميع حقوق الإنسان المكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ومنظمتنا مستقلة عن أية حكومة أو إيديولوجية سياسية أو مصلحة اقتصادية أو دين - ومصدر تمويلها الرئيسي هو مساهمات عضويتها وما تتلقاه من هبات عامة.



منظمة العفو الدولية

الطبعة الأولى 2011
Amnesty International Ltd
Peter Benenson House
1 Easton Street
London WC1X 0DW
United Kingdom

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2011

رقم الوثيقة: MDE 24/035/2011 Arabic
اللغة الأصلية: الإنجليزية
الطبعة: منظمة العفو الدولية،
الأمانة الدولية، المملكة المتحدة

جميع الحقوق محفوظة. ولهذه المطبوعة حقوق طبع، ولكن يجوز إعادة إنتاجها بأية وسيلة من دون دفع رسوم، وذلك لغايات دعوية ونضالية وتعليمية، ولكن ليس لإعادة بيعها. ويطلب أصحاب حقوق الطبع تسجيل مثل هذا الاستخدام لديهم لأغراض تقييم التأثير. أما نسخها في أي ظروف أخرى، أو إعادة استخدامها في مطبوعات أخرى أو لغايات الترجمة أو التكييف، فإنه يتطلب إننا خطياً مسبقاً من الناشر، وقد يُطلب دفع رسوم مقابل ذلك. لطلب الإذن أو لأي استفسار آخر يُرجى الاتصال بـ copyright@amnesty.org

صورة الغلاف: مجموعة من الأشخاص في برلين، ألمانيا، خلال تحرك أوقدوا فيه الشموع من أجل الطفل حمزة الخطيب ذي الثلاثة عشر ربيعاً الذي ورد أنه توفي في الحجز بعد اعتقاله في سوريا يوم 29 أبريل/نيسان 2011.

© Thorsten Strasas / Demotix

amnesty.org

قائمة المحتويات

5	1. مقدمة
9	2. أنماط وملاحظات
9	لمحة عامة عن الضحايا والاعتقالات
10	المعاملة في الحجز
13	إعادة الجثث
14	3: حالات الوفاة أثناء الاعتقال
14	محافظة حمص
16	محافظة درعا
20	محافظة دمشق، وريف دمشق
22	محافظة حلب
23	4: الإفلات من العقاب، وعدم إجراء التحقيقات
26	5- نتائج وتوصيات
27	توصيات إلى جميع حكومات العالم
27	توصيات إلى مجلس الأمن الدولي
27	توصيات إلى الحكومة السورية
30	ملحق: جدول حالات الوفاة في الحجز
42	الهوامش

1. مقدمة



مظاهرة سلمية مؤيدة للإصلاح في بانياس، وهي مدينة ساحلية تقع إلى الشمال من دمشق. © Private

منذ نهاية عام 2010، خرج ملايين الناس في شتى بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا إلى الشوارع للمطالبة بمزيد من الحقوق والحريات واستبدال الأنظمة الاستبدادية. وفي سوريا، التي حُكمت بقبضة حديدية من قبل حافظ الأسد في الفترة من عام 1971 إلى عام 2000، وبعده من قبل نجله بشار الأسد منذ ذلك الحين حتى الآن، نُظمت مظاهرات صغيرة في فبراير/شباط، ولكنها لم تتحول إلى احتجاجات جماهيرية إلا في أواسط مارس/آذار. ومنذ ذلك الوقت امتدت الاحتجاجات في طول البلاد وعرضها بوتيرة غير مسبوقه وبزخم لا ينم عن إشارة إلى أنه سيضعف على الرغم من القمع الشديد الذي تمارسه الحكومة، والذي أسفر عن سقوط عدة مئات من القتلى.

وقد كانت الاحتجاجات سلمية إلى حد كبير، إلا أن السلطات السورية ردت عليها بطريقة وحشية للغاية في محاولة لإخمادها. واستخدمت قوات الأمن¹ القوة المفرطة بشكل متكرر، وذلك باستخدام القناصة لإطلاق النار على حشود المتظاهرين السلميين، ونشر دبابات الجيش لقصف المناطق السكنية. وتحاول السلطات تبرير استخدام مثل هذه القوة بذريعة أن الحكومة تتعرض للهجوم من قبل عصابات مسلحة. وحصلت منظمة العفو الدولية على أسماء أكثر من 1,800 شخص قيل إنهم قضاوا نحبهم أو قُتلوا خلال الاحتجاجات أو بسببها منذ أواسط مارس/آذار.² ويُعتقد أن العديد منهم قُتلوا برصاص قوات الأمن، التي استخدمت الذخيرة الحية، أثناء اشتراكهم في الاحتجاجات السلمية أو في تشييع جنازات القتلى الذين سقطوا في الاحتجاجات السابقة. وقُبض على آلاف الأشخاص الآخرين،

واحتُجز العديد منهم بمعزل عن العالم الخارجي في أماكن مجهولة، حيث يتفشى التعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة بحسب ما ذُكر. وقد لقي بعضهم حتفه في الحجز في ظروف مريية للغاية.

وفي مواجهة الاحتجاجات وتنامي الإدانة الدولية، قرر الرئيس الأسد رفع حالة الطوارئ³ التي دامت 48 عاماً، وأقرّ إصلاحات تشريعية، منها قانون يسمح بتشكيل أحزاب سياسية أخرى تنافس حزب البعث الحاكم الذي يتمتع بالقوة المهيمنة⁴، وأصدر ما لا يقل عن ثلاثة قرارات عفو عن فئات معينة من السجناء⁵. بيد أن هذه التدابير فشلت فشلاً ذريعاً في تقليص الاحتجاجات، ونُظر إليها على أنها تمثل تنازلات أقل من اللازم ومتأخرة عما ينبغي، قدمتها حكومة تستمر في استخدام الأساليب الأكثر قسوة في جهودها بغية سحق كل معارضة وقمع المطالب الشعبية بالتغيير.

إن الارتفاع الحاد في عدد الوفيات في الحجز التي أُبلغ عنها يمثل واحدة من السمات المرعبة لحملة القمع الدموية التي شنتها الحكومة على المحتجين. فقد ورد لمنظمة العفو الدولية أن ما لا يقل عن 88 حالة وفاة في الحجز وقعت خلال الفترة الممتدة من 1 أبريل/نيسان إلى 15 أغسطس/آب 2011. وهذا الرقم يغطي فترة أربعة أشهر ونصف الشهر فقط، وهو يزيد عدة مرات على المعدل السنوي للوفيات في الحجز على مدى السنوات الأخيرة⁶. وفي ما لا يقل عن 52 حالة منها، وردت أدلة على أن التعذيب تسبب بها أو أسهم فيها، وهو مبعث قلق تتفاقم بفعل الأنباء المتعلقة بتفشي التعذيب في مراكز الاعتقال في الأشهر الأخيرة. كما تعرض بعض القتلى، ومن بينهم أطفال، للتمثيل بجثثهم قبل الوفاة أو بعدها، بطرق غريبة يبدو أن المقصود منها بث الرعب في نفوس عائلات الموتى التي أُعيدت إليها جثث موتاهم! ويبدو أن الضحايا في جميع الحالات قد اعتُقلوا في سياق الاحتجاجات، على الرغم من أن ملابسهم اعتُقلهم غالباً ما كانت مبهمّة، وأنهم توفوا أثناء احتجازهم لدى قوات الأمن في السجون أو في أماكن الاعتقال، المعترف بها وغير المعترف بها على السواء، أو بعد نقلهم إلى المستشفيات أثناء وجودهم في الحجز.

وأصيب بعضهم بجروح ناجمة عن إطلاق النار عليهم، مما يشير إلى أنهم ربما سقطوا ضحايا لعمليات إعدام خارج نطاق القضاء، ولم يُعرف العديد من حالات الوفاة إلا عندما سُلمت جثث الضحايا إلى عائلاتهم من قبل السلطات، أو تم الاتصال بعائلاتهم وطلب حضورها لتسلم جثث أبنائها من المشرحة. إن لسوريا تاريخاً معروفاً بارتفاع معدلات الوفيات في الحجز، ومن بينها العديد من الحالات التي زُعم أن عمليات التعذيب وإساءة المعاملة قد تسببت بها أو أسهمت فيها⁷.

ومن بين تلك الحالات الثماني والثمانين، لم تُجر تحقيقات رسمية إلا في حالتين على حد علم منظمة العفو الدولية. وحتى في هاتين الحالتين، اللتين تتعلقان بوفاة كل من حمزة علي الخطيب، 13 عاماً، وصخر حلاق (أنظر الفصل 3)، فإنه لا تتوفر مؤشرات تُذكر على أن التحقيقات كانت مستقلة أو محايدة، وفي كلتا الحالتين لم يتم كشف النقاب عن نتائج التحقيقات. وبدلاً من إجراء تحقيقات مستقلة، مثلما تقتضي القوانين والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، فإن السلطات السورية لجأت إما إلى اللوذ بالصمت ونفي صحة وجود أشخاص محتجزين لديها، أو الرد على أنباء القتل على أيدي قوات الأمن بتحميل المسؤولية "لعصابات مسلحة" مناهضة للحكومة ومجهولة الهوية. وقد حُرمت عائلات الضحايا من الوصول إلى الحقيقة وتحقيق العدالة والحصول على جبر الضرر، بينما يستمر مرتكبو التعذيب وغيره من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في ارتكاب جرائمهم متمتعين بالإفلات من العقاب والتحصين من المساءلة.

يستند التقرير إلى معلومات حصلت عليها منظمة العفو الدولية من مصادر متنوعة. فقد أجرى باحثو المنظمة، في الزيارات الأخيرة التي قامت بها إلى لبنان وتركيا،⁸ مقابلات مع شهود وأشخاص آخرين ممن فروا من سوريا،

واتصلوا عن طريق الهاتف أو البريد الإلكتروني مع أشخاص ما زالوا في سوريا، ويتعرضون لمخاطر جسيمة من أجل ضمان وصول المعلومات إلى العالم الخارجي. ومن بين هؤلاء أقرباء للضحايا ومدافعون عن حقوق الإنسان ومهنيون طبيون ومعتقلون أُطلق سراحهم مؤخراً. كما تلقت المنظمة معلومات من نشطاء سوريين ونشطاء آخرين لحقوق الإنسان، ممن يعيشون خارج سوريا.

لم تتمكن منظمة العفو الدولية من إجراء بحوث مباشرة على الأرض في سوريا خلال عام 2011؛ وكانت المرة الأخيرة التي سمحت الحكومة السورية للمنظمة بزيارة سوريا في يونيو/حزيران 2010. ومنذ بدء الاحتجاجات، سعت الحكومة السورية إلى منع وسائل الاعلام الدولية والمنظمات المستقلة لحقوق الإنسان، من قبيل منظمة العفو الدولية، من دخول سوريا بهدف الحؤول دون وصول الصورة الفظيعة بأكملها إلى العالم الخارجي. بيد أن السلطات لم تنجح في ذلك إلا بشكل جزئي، وذلك بسبب الكم الضخم من مواد الفيديو، التي النُقط الكثير منها بواسطة عدسات الهواتف الخليوية، وأُرسلت إلى خارج البلاد من قبل أشخاص مشاركين في الاحتجاجات وشهود عيان على القمع المستمر.

وفي حوالي نصف الحالات المذكورة آنفاً - 45 حالة - تمكّن الأقرباء أو النشطاء أو غيرهم من الأفراد من تصوير جثث الضحايا لإظهار الإصابات التي لحقت بهم، والتي ربما تكون قد تسببت بالوفاة أو أسهمت فيها، وإرسال الصور إلى خارج البلاد. وفي العديد من الحالات، تتضمن الصور تعليقات لأفراد لا يُفصحون في العادة عن هويتهم، ولكنهم يقدمون تفاصيل حول الضحايا وحول الاعتقال، ويصفون علامات يمكن رؤيتها على أجسادهم، ويبدو أنها نجمت عن التعذيب أو غيره من أشكال سوء المعاملة. وقد قدمت منظمة العفو الدولية صور فيديو لجثث عشرين من هؤلاء وصورة فوتوغرافية لجثة واحدة إلى اختصاصي في الطب الشرعي يتمتع بالاستقلال لطلب تعليقة كخبير على الإصابات الظاهرة وأصلها المحتمل وأثرها، وللإشارة إلى الأسباب المحتملة للوفيات حيثما يكون ذلك ممكناً.⁹ إن مثل هذه التقييمات التي تستند إلى أدلة فيلمية، وليس إلى فحص مباشر، يجب أن تُعامل بدرجة من الحذر، ولكنها مع ذلك مخيفة من حيث أنها تشير بطريقة ما إلى وجود نمط من الانتهاكات الجسيمة المنهجية، تتسق مع أدلة أخرى تلقتها منظمة العفو الدولية من طائفة متنوعة من المصادر، من بينهم معتقلون سابقون وعائلات الضحايا.

وعندما تصدر منظمة العفو الدولية تقارير بشأن هذه الحالات، فإنها تحجم عن ذكر أسماء معينة وغير ذلك من المعلومات بهدف حماية مصادرها، أو غيرهم ممن يمكن أن تتعرض حياتهم أو سلامتهم للخطر في حالة معرفة هويتهم من قبل السلطات السورية. وفي حالات أخرى، لا تتوفر تفاصيل كثيرة، وهو ما يعكس الصعوبات التي تعترض سبيل الحصول على معلومات بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في سوريا، وهي صعوبات تقاومت خلال الأزمة الراهنة. وبالإضافة إلى إغلاق حدودها أمام معظم وسائل الإعلام الدولية ومنظمة العفو الدولية وغيرها من المراقبين المستقلين، فقد واصلت السلطات السورية استهداف المدافعين المحليين عن حقوق الإنسان ونشطاء المجتمع المدني إلى حد خلق مناخ من الخوف على نطاق واسع، جعل العديد من الأشخاص، ومن بينهم أقرباء الضحايا، يشعرون بالخوف من الحديث مع المنظمات الدولية. وكما يُظهر هذا التقرير، فقد أبلغت منظمة العفو الدولية، في حالات عدة، بزمان ومكان اعتقال الأشخاص الذين قضاوا نحبهم وزمان إعادة جثثهم إلى ذويهم، ولكن بدون إعطاء تفاصيل أخرى، من قبيل ما إذا كان معتقلون آخرون قد رأوا الضحايا وهم يتعرضون للتعذيب أو إساءة المعاملة في الحجز، وماهية الظروف التي أعيدت فيها جثث المتوفين إلى عائلاتهم أو استرجعتها عائلاتهم. ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من الحصول على معلومات تشير إلى مكان احتجاز شخص ما عندما وافته المنية. وبالنتيجة فإن هذا التقرير يستخدم مصطلحات مثل "الاعتقالات التي تم الإبلاغ عنها" و"الوفيات في الحجز التي وردت أنباء بشأنها"، حيثما يكون ذلك ملائماً، وذلك من أجل التعبير عن عدم الوضوح فيما يتعلق ببعض تفاصيل الحالات المذكورة.

وعلى الرغم من هذه التقييدات، فإن منظمة العفو الدولية تعتبر أن الجرائم التي تكمن خلف هذا العدد الكبير من حالات الوفاة في الحجز لمعارضين مشتبه بهم ممن ذكرهم التقرير، إذا نُظر إليها في سياق الجرائم والانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان التي ارتُكبت ضد المدنيين في مناطق أخرى من سوريا، فإنها تصل إلى حد الجرائم ضد الإنسانية. ويبدو أنها جزء من هجوم منهجي واسع النطاق ضد السكان المدنيين، يُشن بطريقة منظمة ووفقاً لسياسة الدولة. ولهذا السبب دعت منظمة العفو الدولية مجلس الأمن، ليس إلى إدانة الانتهاكات الجماعية لحقوق الإنسان التي ارتُكبت في سوريا، بصورة صارمة وملزمة قانونياً فحسب، وإنما أيضاً إلى اتخاذ تدابير أخرى لمحاسبة المسؤولين عنها، بما في ذلك إحالة الوضع في سوريا إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. وإلى جانب ذلك، فقد استمرت منظمة العفو الدولية في حث مجلس الأمن على فرض حظر للأسلحة على سوريا، وتجميد فوري لأصول الرئيس الأسد وغيره من المسؤولين المشتبه في أنهم ارتكبوا جرائم ضد الإنسانية.

2. أنماط وملاحظات

لمحة عامة عن الضحايا والاعتقالات

ينتمي الأفراد الثمانية والثمانون الذين قضاوا نحبهم في الحجز بعد اعتقالهم بسبب مشاركتهم الفعلية أو المشتبه بها في الاحتجاجات المؤيدة للإصلاح إلى فئات عمرية متفاوتة بشكل واسع. ومع أن منظمة العفو الدولية ليس لديها معلومات دقيقة عن أعمار الضحايا في أكثر من نصف عدد الحالات المذكورة هنا، فإن الفئات العمرية التي تعرفها المنظمة تتراوح بين 13 سنة و 72 سنة. ومن بين الضحايا الذين عُرفت أعمارهم ثمة عشرة أطفال دون السابعة عشرة.

كما أن الأفراد الثمانية والثمانين هم جميعاً من الرجال والأولاد. ففي حين أن النساء لعبن دوراً مهماً في العديد من الاحتجاجات - ولاسيما في المناطق الحضرية - وفي الحركة المؤيدة للإصلاح بوجه عام، فإن نسبة النساء اللاتي اعتُقلن كانت أقل. وتلقت منظمة العفو الدولية عدداً أقل بكثير من الأنباء المتعلقة بعمليات التعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة التي تعرضت لها النساء خلال الأحداث مقارنةً بالرجال، وكما كانت عليه الحال في السنوات السابقة.

وذكر أن عمليات اعتقال الأشخاص الذين لقوا حتفهم في الحجز وقعت في سبع محافظات من أصل 14 محافظة. وورد أن أربعين من هؤلاء الضحايا قبض عليهم في محافظة حمص، عشرة منهم في تلكلخ. وفي مدينة حمص وتلكلخ وغيرهما من مناطق المحافظة، نُظمت احتجاجات كبرى، ردت عليها السلطات بشن عمليات أمنية قمعية. وورد أنه قبض على 28 شخصاً من الضحايا في محافظة درعا، التي انطلقت منها أكبر الاحتجاجات في البداية، وشهدت أشد الردود وحشية من جانب قوات الأمن السورية. وُذكر أنه قبض على اثني عشر شخصاً آخر في محافظة ريف دمشق، التي تحيط بالعاصمة، وعلى اثنين في محافظة دمشق نفسها، وثلاثة في محافظة إدلب، واثنين في محافظة حماة وواحد في محافظة حلب. وكان الشخص الأول الذي سُجلت وفاته في الحجز منذ بدء الاحتجاجات قد اعتُقل في 1 أبريل/نيسان، وأُعيدت جثته إلى عائلته في اليوم نفسه. أما آخرهم فقد اعتُقل في تاريخ غير معروف وأُعيدت جثته إلى عائلته في 15 أغسطس/آب.

ومع أن منظمة العفو الدولية، في العديد من الحالات، لا تملك سوى تفاصيل محدودة بشأن الاعتقالات التي يتم الإبلاغ عنها، فإن العديد منها وقع أثناء الاحتجاجات أو في أعقابها على ما يبدو. ولا تتوفر معلومات بشأن الذين نفذوا الاعتقالات إلا في حالات قليلة، ولكن الأنباء تشير إلى أن المخابرات العسكرية ومخابرات القوات الجوية، وهما اثنتان من الأجهزة الاستخبارية الرئيسية التي تتولى مهمات توقيف واستجواب المشتبه بهم سياسياً، بالإضافة إلى الجيش وإدارة التحقيقات الجنائية، في حالة واحدة، يبدو أن أفراد العصابات الموالية للنظام والمعروفين باسم "الشبيحة" كانوا متورطين في الاعتقالات. ومنذ بدء الاحتجاجات أُلقت قوات الأمن السورية القبض على آلاف الأشخاص. ونُفذت اعتقالات جماعية، ولاسيما في المدن والبلدات التي وقعت فيها احتجاجات شعبية كبرى. وقد اعتُقل أشخاص لأن السلطات تعتقد أنهم نظموا احتجاجات أو ساندوها علناً، سواء بصورة شفهية في التجمعات العامة، أو في وسائل الإعلام أو عبر الانترنت أو في أي مكان أو أسلوب آخر. ومن المرجح أن يكون العديد من المعتقلين سجناء رأي، محتجزين لا لشيء إلا بسبب ممارسة حقهم في حرية التعبير والتجمع والاشتراك في الجمعيات عن طريق دعم الاحتجاجات أو المشاركة فيها بشكل سلمي.

ومنذ بدء الاحتجاجات في سوريا، اعتُقل مئات، إن لم يكنوا آلاف الأشخاص، بمعزل عن العالم الخارجي، بعضهم

في مراكز اعتقال تديرها أجهزة استخبارية، من قبيل المخابرات العسكرية ومخابرات القوات الجوية، بدون السماح لأفراد عائلاتهم أو محاميهم بزيارتهم. وفي العديد من الحالات دُكر أن العائلات كانت تخشى طلب معلومات عن أماكن وجود أبنائهم المعتقلين. وتخشى منظمة العفو الدولية أن يكون هناك أشخاص عديدون محتجزون في ظروف تصل إلى حد الاختفاء القسري. وقد ظل الاعتقال بمعزل عن العالم الخارجي ممارسة شائعة في سوريا لعدة سنوات، ويُذكر أن مثل هؤلاء المعتقلين عرضة لخطر التعذيب وغيره من أشكال إساءة المعاملة.

إن لدى منظمة العفو الدولية معلومات حول أماكن اعتقال عدد من الذين ورد أنهم قضاوا نحبهم في الحجز. وتتضمن هذه المعلومات مراكز اعتقال تديرها المخابرات العسكرية ومخابرات القوات الجوية وإدارة أمن الدولة وإدارة الأمن الجنائي في حالة واحدة لكل منهما. وفي الحالات التي عُرِفَ فيها مثل هذه المعلومات، يبدو أن الأشخاص كانوا محتجزين بمعزل عن العالم الخارجي، وأنه لم يتم إشعار عائلاتهم باعتقالهم أو بمكان احتجازهم. ولدى المنظمة علم بحالة واحدة لشخص قيل إنه توفي في الحجز، وتلقى زيارة في الفترة الواقعة بين تاريخ اعتقاله وبين تاريخ تسليم جثته إلى عائلته. وُدكر أن العائلات التي حاولت الحصول على معلومات حول أماكن وجود أبنائهم المعتقلين قد وُوجهت بجدران من السرية. ففي إحدى الحالات، نُقل عن والد حسام أحمد الزعبي، الذي ورد أنه توفي في الحجز بعد القبض عليه في 29 أبريل/نيسان في درعا، وفي تسجيل على شريط فيديو، قوله إنه كان قد راجع الأمن السياسي ومخابرات القوات الجوية ومحافظ درعا في محاولة للحصول على معلومات بشأن مكان وجود ابنه، ولكنه لم يحصل على أية معلومات في كل مرة (أنظر الفصل 3 للاطلاع على مزيد من التفاصيل).

المعاملة في الحجز

تلقت منظمة العفو الدولية شهادة مباشرة من أحد الشهود على معاملة أحد الأشخاص المعتقلين، وهو أحمد حمشو، الذي توفي في الحجز¹⁰. كما أن المنظمة على علم بتقرير لإحدى وكالات الأنباء، ربط شهادة أحد الشهود بمعاملة رجل آخر، وهو تامر محمد الشرعي، الذي توفي فيما بعد¹¹. إن هذه الحالة وغيرها من حالات الأفراد المذكورين أدناه ترد بمزيد من التفصيل في الفصل الثالث وفي الملحق.

وفي العديد من الحالات الأخرى لأفراد قضاوا نحبهم في الحجز، حصلت المنظمة على معلومات مقلقة حول حالة الجثة. وقد فحصت المنظمة صور فيديو للجثث في 45 حالة، وأرسلت 20 منها إلى اختصاصي في الطب الشرعي، قدم بدوره تعليقات حول إصابات مرئية وأسبابها المحتملة¹²، حيثما كان ذلك مناسباً. وفي حالة أخرى أرسلت المنظمة صورة فوتوغرافية للجثة إلى اختصاصي في الطب الشرعي. وفي بعض الحالات، كان تدني الجودة الفنية للصور، وخصوصاً تلك التي يبدو أنها التقطت بواسطة الهواتف الخليوية، تعني أن الاختصاصيين في الطب الشرعي كانوا غير قادرين على إعطاء تعليقات مهمة. وفي صور أخرى كان الاختصاصيون قادرين على التعليق على الإصابات التي شاهدها. ومن بين تلك الإصابات وجود حروق، وفي بعض الحالات حروق متعددة؛ وإصابات ناجمة عن الضرب بأدوات غير حادة، ربما نجم عنها في إحدى الحالات كسر في قاعدة الجمجمة؛ وآثار جلد بالسيط؛ وشروخ؛ وجرح مفتوح يشير إلى احتمال الطعن بسكين؛ وكدمات حول الكاحلين، تشي باستخدام الأصفاد؛ وجروح يحتمل أن تكون ناجمة عن طلقات نارية.

وفي ثماني حالات أخرى، لا تملك منظمة العفو الدولية صوراً للجثة، ولكنها حصلت على وصف لها من مصادر شاهدها بأنفسهم. وقد نقلت تلك المصادر أنباء عن وقوع إصابات، منها جروح ناجمة عن إطلاق الرصاص، وكدمات في أنحاء الجسم والوجه، وجروح وشروخ وآثار جلد وحروق وتشويه للأعضاء التناسلية.

إن مثل هذه المعلومات، إذا أُضيفت لها معلومات منظمة العفو الدولية المتعلقة بتقارير حول تفشي التعذيب وإساءة المعاملة في الحجز في سوريا على نطاق واسع في الأشهر الأخيرة، إنما تثير بواغث قلق خطيرة من أن بعض هؤلاء الذين ورد أنهم لقوا حتفهم في الحجز قد تعرضوا للتعذيب أو غيره من ضروب إساءة المعاملة، وأن مثل تلك المعاملة ربما تكون قد تسببت بوفاتهم أو أسهمت فيها.

وخلال الاضطرابات المستمرة في عام 2011، وردت أنباء عن وقوع أشكال متعددة من التعذيب وإساءة المعاملة على السنة معتقلين أُطلق سراحهم ونقلوها إلى منظمة العفو الدولية بشكل مباشر، أو غير مباشر بواسطة مصادر موثوق بها. ويبدو أن مثل هذه المعاملة قد استُخدمت كوسيلة للحصول على "اعترافات"، أو كطريقة لمعاينة المحتجين، وترهيب الآخرين كي لا ينضموا إليهم. وقال عدد من المعتقلين الذين أُطلق سراحهم إن جلاديهم أرادوا الحصول على "اعتراف" منهم بأنهم عملاء لجهات أجنبية مدفوعي الأجر، أو الحصول على أسماء الأشخاص الذين نظموا الاحتجاجات أو شاركوا فيها.

وذكر أن من الشائع أن يتعرض المعتقلون للصفع والضرب والركل على أيدي أفراد قوات الأمن، باستخدام أيديهم وقبضاتهم وأقدامهم، بشكل متكرر وعلى مدى فترات طويلة. ولا يزال من الشائع، وإن كان بوتيرة أقل، التعرض للجلد والضرب بالعصي الخشبية أو أسلاك الكهرباء أو أعقاب البنادق. وقد دُكرت جميع هذه الأساليب بشكل متكرر نسبياً على مدى سنوات عدة. ويُظهر عدد من أشرطة الفيديو التي تصور جثث أفراد ورد أنهم قُضوا نحبهم في الحجز، وجود كدمات وغيرها من الإصابات في الوجه والرأس وأجزاء أخرى من الجسم، يبدو أنها توضح ممارسة مثل هذا الضرب والجلد. وقد لوحظت آثار الجلد المحتمل على أجساد كل من أيمن الصالح الخالدي، بشير عبد الرحمن الزعبي، محمود عبد الرحمن الزعبي، وزاهر المبيض. وفي ثلاث حالات، دُكر أن الأشخاص قد كُسررت رقابهم، وهم: مرشد راكان أبازيد ومحمد حسين الزعبي ونذير عبد القادر الزعبي. ولاحظ اختصاصيو الطب الشرعي وجود إصابات ناجمة عن استخدام أدوات غير حادة في حالات كل من عبد الله جحا، وعامر راكان القرديلي وحزمة علي الخطيب وحازم عبيد ومحمد عادل حلوم ورضا علويه.

ولدى منظمة العفو الدولية معلومات حول 10 حالات تتعلق بأشخاص نُقل عنهم أنهم تعرضوا للصدمة الكهربائية على مختلف أنحاء أجسادهم، منها حالتان على الأعضاء التناسلية. وورد أن ستة معتقلين من أصل عشرة قُضوا نحبهم في الحجز وتجردون وصفاً لحالاتهم في موقع لاحق من هذا التقرير، وهم: عبد الرحمن الخطيب، وعامر راكان القرديلي؛ ومحمد حسين الزعبي، وعبيدة سعيد أكرم، وروحي فايز النداف وطارق زياد عبد القادر. ويُعتقد أن اثنين من هؤلاء، وهما روجي فايز النداف، وطارق زياد عبد القادر، قد تعرضا للصفع بالصدمة الكهربائية على أعضائهما التناسلية. وقال سجين أُطلق سراحه لمنظمة العفو الدولية إن فروع مخابرات القوات الجوية اشتهرت خلال تلك الأحداث باستخدام الصدمات الكهربائية لصعق المعتقلين. وقال إنه أثناء احتجازه في سجن دمشق المركزي، الذي يُشار إليه أيضاً باسم "سجن عدرا"، في يونيو/حزيران، التقى برجلين قالوا له إنهما تعرضا للصفع بالكهرباء أثناء احتجازهما في فرع مخابرات القوات الجوية في كفرسوسة، وهي إحدى مناطق دمشق. وقال أحدهما إنه تم ربطه بكرسي ورش الماء على قدميه، وذلك لتسهيل سريان التيار الكهربائي في جسمه - وضُوق على يديه بالكهرباء. وقال الرجل إن الألم كان مبرحاً، وشعر أن "رأسه يكاد ينفجر"، بينما قال الرجل الثاني إنه صُوق بالكهرباء باستخدام أداة صعق كهربائي في أعلى يديه وصدرة.¹³

وفي بعض الحالات، ورد أنه تم إطفاء لفافات التبغ في أجساد المعتقلين. ففي حافلة واحدة على الأقل كان المعتقلون محتجزين على متنها في منطقة حمص في 18 مايو/أيار، قام الجنود بعدد الأشخاص المقبوض عليهم بغرز لفافات تبغ مشتعلة في أعناق المعتقلين من الخلف. وقد رأى مندوب منظمة العفو الدولية آثار حرق على رقبة رجل في



آثار حرق تبدو واضحة على رقبة أحد المعتقلين السابقين يبلغ من العمر 20 عاماً Amnesty International © .
 محتملة على جسد كل من بشير عبد الرحمن الزعبي، وكفاح حيدر ومحمد عادل حلوم وناصر السبع.

العشرين من العمر، كان قد فرَّ إلى شمال لبنان بعد إطلاق سراحه.¹⁴ وقال شاهد عيان رأى جثة محمود عبد الرحمن الزعبي، البالغ من العمر 72 عاماً، الذي توفي في الحجز بعد إلقاء القبض عليه بالقرب من مدينة درعا في 29 أبريل/نيسان، لمنظمة العفو الدولية إنه عندما رأى الجثة، كانت هناك حروق في وجه الرجل ناجمة عن لفافات تبغ مشتعلة. كما أن شريط الفيديو الذي يصور طارق زياد عبد القادر يشير إلى ما يبدو أنه حرق من لفافة تبغ في كتفه الأيمن. كما أن ثمة آثار حروق محتملة على جسد كل من بشير عبد الرحمن الزعبي، وكفاح حيدر ومحمد عادل حلوم وناصر السبع.

وتُشاهد آثار جروح وشروخ وطعن بالسكاكين على جسد كل من عبد الرحمن الخطيب وعبد الرزاق زكريا الهلول وأحمد حمشو وأيمن الصالح الخالدي وحسن الصالح وحازم عبيد و لؤي عبد الحكيم العامر وماجد الكردي ومرشد راكان أبازيد ومحمد عادل حلوم ومحمد أحمد الرمضان ومحمد منهل الكراد ومحمد سليمان خلف الرفاعي وروحي فايز النداف وسمير عبد القادر الزعبي وسؤدات الكردي.

ووردت أنباء عن استخدام أساليب أخرى للتعذيب وإساءة المعاملة خلال الاضطرابات الحالية، ولكن منظمة العفو الدولية ليس لديها معلومات محددة تبين أنها استُخدمت ضد الأشخاص الذين ذُكر أنهم قضاوا نحبهم في الحجز. وقال عدد من المعتقلين للمنظمة إنه تم تعليقهم من الرسغين المكبلين بقضيب أو بإطار باب أو بسلم أو بأي شيء مرتفع عن الأرض بما يرغمهم على الوقوف على رؤوس أصابع أقدامهم، أو تعليقهم فوق الأرض كلياً، ثم ضربهم؛ وقال بعضهم إنه تم تعليقهم من الكاحلين في أوضاع مشابهة. كما وردت أنباء عن استخدام أسلوب "الكرسي الألماني" في حالتين أثناء الأحداث. وقد استُخدم هذا الأسلوب على مدى سنوات في سوريا. و"الكرسي الألماني" هو عبارة عن كرسي معدني ذي أجزاء متحركة، يتم ربط الضحية به؛ ثم يُطوى ظهر الكرسي إلى الخلف، مما يسبب تمدداً فائقاً حاداً للعمود الفقري للضحية وضغطاً شديداً على العنق والأطراف. وقال أحد المعتقلين، كان قد أُطلق سراحه في وقت سابق، إنه خضع لأسلوب تعذيب يدعى "الدولاب"، حيث يُحشر الضحية داخل إطار مركبة معلق في بعض الأحيان، ثم يُضرب بالعصي أو بالأسلاك الكهربائية.¹⁵ وقد وردت أنباء عن استخدام هذا الأسلوب في سوريا منذ عقود.¹⁶

ولوحظت جروح يُحتمل أن تكون ناجمة عن إطلاق الرصاص على أجساد كل من عبد الملك الفاعوري وحسام أحمد الزعبي وكفاح حيدر وماجد الكردي وسؤدات الكردي. وإذا أخذنا بعين الاعتبار التقارير التي تلقتها منظمة العفو الدولية من معتقلين أُطلق سراحهم ومهنيين طبيين وغيرهم فيما يتعلق بحرمان المعتقلين المصابين عند القبض عليهم من المعالجة الطبية الكافية، فإن المنظمة تشعر بالقلق من أن بعض الذين توفوا إثر إصابتهم بجروح من جراء إطلاق النار عليهم ربما لم يتلقوا الرعاية الطبية المناسبة خلال فترة اعتقالهم. وقال معتقل سابق كان محتجزاً في مركز اعتقال بدمشق في يونيو/حزيران لمنظمة العفو الدولية إن أحد الحراس سخر منه عندما طلب منه مراجعة طبيب، قائلاً: "أين تظن أنك موجود؟". وقال معتقل سابق آخر، وهو مزارع من قرية بالقرب من جسر الشغور، كان قد فرَّ إلى تركيا في 12 يونيو/حزيران، إن أفراد قوات الأمن أطلقوا النار عليه في رجله، ونقله الجنود إلى المستشفى في إدلب، حيث قال له طبيب "بعينين دامعتين" إنه ممنوع من معالجته. وقال المزارع إنه احتُجز في مكتب للتحقيقات العسكرية بالقرب من المكان لمدة ثلاثة أيام، كان خلالها معصوب العينين، وتعرض للضرب، بما في ذلك على جرح رجله الذي لم تتم معالجته، إلى أن وقَّع على أوراق لم يُسمح له بقراءتها. لقد شكّل

حرمان المعتقلين من الحصول على معالجة طبية كافية أحد بواعث القلق في سوريا لسنوات عديدة. ودفعت التقارير المثيرة لبعثات القلق هذه منظمة العفو الدولية إلى إصدار العديد من التحركات العاجلة لإرسال مناشدات تطلب توفير المعالجة الطبية العاجلة لأولئك المعتقلين. إن حرمان توفير الرعاية الطبية الكافية لشخص محروم من حريته، بما يمكن أن ينتج عنه مرض خطير أو معاناة أو وفاة، من شأنه أن يصل إلى حد التعذيب أو غيره من ضروب إساءة المعاملة.

وأخيراً، في حالي حمزة علي الخطيب وصخر حلاق، يبدو أنه تم تشويه الأعضاء التناسلية لهذين القتيلين. ولا يُعرف ما إذا كانت تلك الإصابات المزعومة قد وقعت قبل الوفاة أم بعدها. وبالإضافة إلى الحالات المذكورة آنفاً فيما يتعلق بالأبناء الواردة بشأن الصعق بالصدمات الكهربائية على الأعضاء الجنسية، فقد تلقت المنظمة معلومات حول حالات أخرى لمعتقلين زُعم أنهم أُصيبوا في أعضائهم التناسلية بشكل متعمد من جانب أسريهم. وقال شاهدا عيان، كل على حدة، لمنظمة العفو الدولية إن شاباً جريحاً من تلك الخ تعرض للتعذيب بسيخ حديد محمى على خصيته في مركز اعتقال غير معروف في حمص في مايو/أيار.¹⁷

إعادة الجثث



جثة صخر حلاق تركت على قارعة الطريق
© Private

دُكر أن جثث الأشخاص الذين لقوا حتفهم في الحجز قد أُعيدت إلى عائلاتهم بطرق متنوعة. ففي بعض الأحيان قيل إن قوات الأمن أعادت جثث الضحايا إلى منازل عائلاتهم مباشرة. وفي عدة حالات معروفة لدى منظمة العفو الدولية، طلبت السلطات من عائلات الضحايا الذهاب إلى المستشفى أو المشرحة للتعرف على هوية أبنائهم. وفي حالي محمد ممتاز حالي وصخر حلاق، أُلقيت جثتهما على قارعة الطريق على ما يبدو. وقد تسلمت عائلات الضحايا جثث أبنائهم بعد مرور فترات مختلفة من الاعتقال؛ ففي إحدى الحالات، تم تسليم الجثة في اليوم نفسه الذي ورد فيه نبأ الاعتقال، وفي حالة أخرى، كانت الفترة الفاصلة بين تاريخ الاعتقال وتاريخ تسليم الجثة 66 يوماً – وهي أطول مدة سُجلت بين جميع الحالات بحسب المعلومات المتوفرة لدى منظمة العفو الدولية. وفي حالتين على الأقل، طُلب من أقرباء الضحية التوقيع على وثيقة تقول إن عناصر من المعارضة المسلحة هم الذين قتلوا قريبهم كي يُسمح لهم بتسلم الجثة. وفي بعض الحالات، أرغم أقرباء الضحايا على التعهد بالأبلا يطلقوا على الموتى اسم "شهداء"، وهو الاسم الذي يستخدمه مؤيدو الاحتجاجات الراهنة للإشارة إلى الأشخاص الذين تقتلهم قوات الأمن، عندما يعلنون عن تشييع الجنازة في المسجد، أو على الموافقة على وقت محدد ومكان محدد لتشييع الجنازة. ودُكر أن قيوداً أخرى فُرضت على عائلات الضحايا، من قبيل عدم النظر إلى الجثة، وعدم مشاركة أكثر من 10 أشخاص في تشييع الجنازة، وأن يكون موكب الجنازة بالسيارات، وليس في مسيرة على الأقدام. ووفقاً لمُدافعين عن حقوق الإنسان في سوريا، فإن ذوي الضحية كثيراً ما كانوا يوافقون على الالتزام بمثل تلك القيود، حتى مع التهديد باعتقالهم إذا لم يطيعوا الأوامر، ولكنهم كانوا يمشون قداماً في تكريم المتوفين بدون التقيد بها.

3: حالات الوفاة أثناء الاعتقال

محافظة حمص

تأثرت محافظة حمص على وجه الخصوص أيما تأثر بتصاعد وتيرة تشديد القبضة الأمنية على الإحتجاجات المساندة للإصلاح، حيث وثقت منظمة العفو الدولية وفاة ما يربو على 430 شخصاً في المحافظة حتى تاريخ 14 أغسطس/ آب خلال الإحتجاجات أو على نحو متصل بها، ومن الجدير بالذكر أن 200 من أولئك القتلى لقوا مصرعهم خلال أول أسبوعين من شهر أغسطس/ آب وحده. وهناك 40 من بين القتلى وردت تقارير بشأن وفاتهم أثناء الإعتقال، حيث قضى 11 منهم نحبهم خلال أول أسبوعين من شهر أغسطس/ آب.

وقد كانت مدينة حمص - ثالث أكبر مدن سوريا، وعاصمة المحافظة التي تحمل اسمها، والواقعة على بُعد 165 كلم شمال العاصمة دمشق - مسرحاً للكثير من الإحتجاجات العريضة، وموجات القمع. ويُعتقد بأن إثنين من الذين تُوفوا قيد الإعتقال قد تم اعتقالهما في مرحلة مبكرة من عُمر الأحداث، أي ما قبل 17 أبريل/ نيسان. فيما وردت تقارير عن إحتجاز آخرين في تواريخ مختلفة خلال الشهور التي تلت تلك الفترة، والتي شهدت جميعها مظاهرات كبيرة أثارت ردوداً ثقيلة الوطأة من القوى الأمنية. ففي مايو/ أيار تم إرسال قوات الجيش إلى المدينة، وقامت الدبابات بقصف المناطق السكنية. وقد توغلت القوات المسلحة بكثافة في حمص مرة أخرى في أواخر يوليو/ تموز مما أدى إلى مقتل العشرات بحسب تقارير وردت بهذا الخصوص.

أحمد المصري، شاب عاطل عن العمل، ويبلغ من العمر 28 عاماً من بلدة القُصير جنوب حمص. اختفى أحمد في أحد أيام الأسبوع الثالث من شهر مايو/ أيار. وقد أخبر أحد الجيران منظمة العفو الدولية بأنه لا يمكنه تذكر أي يوم بالضبط إختفى أحمد المصري فيه، غير أنه كان على علم بمشاركته في العديد من المظاهرات التي جرت في القُصير، إذ أنه يذكّر قيام أحمد في ذلك اليوم بحمل لافتة مما دل على أنه كان إما في طريقه إلى إحدى المظاهرات أو قادماً من إحداها. وبعد ذلك بفترة أيام، أفاد أحد المعتقلين الذين أطلق سراحهم، ومصدراً لدى القوى الأمنية تم الإتصال به بشكل غير رسمي، بأن أحمد المصري معتقل في أحد مراكز الإحتجاز التابعة للإستخبارات العسكرية. وعليه فقد قام والده بالتوجه إلى مقر الإستخبارات العسكرية، وحاول أن يسلمهم بعض الأوية لولده الذي يعاني من مرض في الدماغ، غير أن أحد كبار الضباط هناك أخبره بأنه "لم تعد هناك حاجة لذلك". وبعد مرور عدة أيام تلقت الأسرة مرة أخرى أنباء عن أن أحمد المصري قد توفى، وقام أحد أفراد العائلة بالتوجه إلى المستشفى الوطني في حمص للتعرف على الجثة. وأفادت إحدى الوثائق الرسمية بأن سبب الوفاة كان "هبوط حاد في الجهاز التنفسي". بينما يُظهر تصوير الجثة في شريط للفيديو، وبحسب رأي خبير في الطب الشرعي قامت منظمة العفو الدولية باستشارته، "أثار حروق محتملة على منطقة البطن، والساقين" بالإضافة إلى "آثار كدمة/ إصابة بسبب ضربة بأداة غير حادة تحت العين اليسرى."

ويُعد مقطع الفيديو الذي يُظهر صور جثة طارق زياد عبد القادر من بين أكثر مقاطع الفيديو إزعاجاً، ومن أبعث ما شاهده منظمة العفو الدولية. وبحسب صوت التعليق الذي يظهر في المقطع القصير، فلقد تعرض طارق للإعتقال يوم 29 أبريل/ نيسان قبل أن يُعاد إلى أهله جثة هامدة يوم 16 يونيو/ حزيران. وفي المقطع الذي يبدو أنه قد تم تصويره داخل أحد المنازل، يقوم أحد الأشخاص مجهولي الهوية بتحليل الإصابات التي تظهر على الجثة، وأسبابها المحتملة، وذلك بإسلوب هادئ ومنهجي، في الوقت الذي تشير فيه بدا ذلك الشخص، والذي بدا واضحاً أنه كان يرتدي القفازات الطبية، إلى مواقع الإصابات. وقد أشار ذلك الشخص إلى كل من المواقع التالية على



طارق زياد عبد القادر، تمت

إعادة جثته يوم 16

يونيو/حزيران © Private

جسد الضحية: الرأس الذي يبدو أن شعره قد أُنتزع منه، وعلامات على الرقبة والعضو التناسلي، يشير الراوي في مقطع الفيديو بأنها قد تكون ناتجة عن أثر الصعقات الكهربائية، وآثار واضحة لحروق سجاثر على الكتف، وآثار جلد (بالسياط) على الكتفين، وجراح ناجمة عن طعنات في جانب الجزء العلوي من جذع الجثة، وحروق على الذراعين، واليدين، والساقين، وأخص إحدى القدمين، والخصر. ويُظهر المقطع وثيقة قصيرة يُزعم بأنها صادرة عن مشفى حمص الوطني تفيد بأن سبب الوفاة كان نتيجة " لإصابة بعيار ناري في الصدر". وقد قام من صوروا المقطع بإظهار خُلُوص منطقة الصدر من أية آثار لإصابات بعيار ناري.

وبحسب معلومات سجّلها ناشطون سوريون، فقد شوهد **عبيدة سعيد أكرم** (23 عاماً) وهو يتم إقتياده معتقلاً على أيدي القوى الأمنية وسط الإحتجاجات في

منطقة الخالدية بالقرب من مدينة حمص يوم 17 يونيو/حزيران. وقد تم تسليم جثته إلى أسرته في مستشفى (مشفى) حمص الوطني يوم 27 يونيو/حزيران. وأفاد الشهود ممن رأوا جثته بوجود جرح ناتج عن عيار ناري بالقرب من إحدى أذنيه، كدمات على وجهه، وآثار دالة على قيام أحدهم باقتلاع أسنانه بالقوة. كما وأفاد الشهود أيضاً بأن أصابع يديه قد بدت وكأنها قد كُسرت، وأن رقبته قد حملت آثار جراح عدة، وأنهم يعتقدون بأن هناك علامات ناتجة عن التعذيب بالصعق الكهربائي تظهر على رسغيه، وركبتيه. ويظهر في إحدى الصور التي أُلتيقت للجثة، وأُرسلت إلى منظمة العفو الدولية، آثار جروح لحقت بالرأس بما في ذلك منطقة الأذن اليسرى وما حولها، وآثار كدمات داكنة اللون بالقرب من أحد الفكّين، وعلى الرقبة، بالإضافة إلى إصابات أخرى على يده اليمنى (بينما لا تظهر اليد اليسرى في الصورة المذكورة)، وعلى الرسغ والذراعين. وبحسب المعلومات التي تم الحصول عليها، فلم يَقم أي من الأطباء بفحص الجثة ومعاينتها، كما ولم يصدر عن السلطات أي تعليق أو وثائق بهذا الشأن.

وأما سائق التاكسي **محمد ممتاز حالو** البالغ من العمر 28 أو 29 عاماً، ومن أبناء مدينة حمص، فقد تعرض للإعتقال على أيدي دورية من دوريات إستخبارات سلاح الجو يوم 23 يوليو/تموز بحسب المعلومات التي أوردها ناشطون في سوريا. وقد تم إحتجازه لمدة 24 ساعة قبل أن تظهر جثته بجانب جسر الباطون في منطقة الخالدية قرب حمص، وقد بدت عليها آثار تعذيب بحسب ما أفادت التقارير.



مجد الكردي الذي وردت تقارير بإعتقاله يوم

17 مايو/أيار © Private

ولدى منظمة العفو الدولية معلومات حول 10 حالات لأفراد من بلدة تلكخ وردت تقارير تفيد بوفاتهم أثناء الإعتقال. ويُذكر بأنهم قد لقوا حتفهم أثناء تواجدهم قيد الإعتقال بعد أن تم إلقاء القبض عليهم خلال عملية أمنية في المنطقة خلال شهر مايو/أيار.

أما **أحمد حمشو** فقد أُعتقل وأودع مركز الإعتقال التابع للإستخبارات العسكرية في حمص حيث شوهد هناك وقد تعرض لإصابة شديدة جداً، وللضرب على أيدي الجنود قبل أن يسقط مغشياً عليه ويتم نقله من عين المكان. ووردت أنباء عن إلقاء القبض على ثمانية رجال، وأشقاء آخرين من بينهم الشقيقان **مجد، و سؤدات الكردي، والأخوين عبد الرحمن، وأحمد أبو لبدة، ومحمد عادل حلّوم، وكفاح حيدر، وعقبة الشّغار، ومحمد الرجب،** خلال مدهامة الجنود

لأحد المنازل يوم 17 مايو/أيار. وقد أُطلقت النار على أولئك الثمانية، وتعرضوا للضرب بالبنادق قبل أن يتم إقتيادهم بعيداً. وبعد مضي أسبوعين، أخبرت السلطات أقارب الرجال الثمانية بضرورة توجههم إلى مشفى حمص العسكري للتعرف على جثث الرجال الثمانية. وبحسب التقارير فلم يُعطَ الأقارب أي توضيح لأسباب وفاة الثمانية عند سؤالهم عنها. وقد ظهرت على معظم جثث الثمانية علامات وآثار متنوعة للتعذيب وأشكال المعاملة السيئة¹⁸

وقام جنود باعتقال البقال **عبد الرحمن الخطيب** (55 عاماً)، والذي يعاني من ارتفاع ضغط الدم، من منزله منتصف شهر مايو/أيار، وذلك بحسب أحد الأشخاص الذي تم إعتقاله في الوقت نفسه. وقد أخبر ذلك الشخص منظمة العفو الدولية بأن الجنود قاموا بضرب، وتعصيب أعين عبد الرحمن الخطيب، وآخرين ممن تم إعتقالهم في ذات الوقت قبل أن يقتادوهم إلى إحدى الحافلات التي أقلتهم إلى إحدى القرى القريبة التي تعتبر من القرى الموالية للرئيس بشار الأسد، حيث أُجبروا على النزول من الحافلة هناك ليتعرضوا للضرب على أيدي حشد غاضب من الغوغاء القرويين. وأضاف ذلك الشخص بأنهم قد تم إقتيادهم إلى قسم الإستخبارات العسكرية في حمص، حيث نُزعت عصابات العينين عنهم، وُرِّج بهم في زنزانة مكتظة يوجد بها أكثر من 100 معتقل.

وبدا أن عبد الرحمن الخطيب قد فقد ذاكرته، وربما نتيجة لتلقيه ضربة على أسفل رأسه إما خلال عملية إعتقاله، أو خلال تعرضه للهجوم والضرب على أيدي القرويين. وقد عانى في وقت لاحق من ذلك اليوم من صعوبة في التنفس. وقد إستمر المعتقلون بالقرع على باب الزنزانة إلى أن جاء الحراس ليعلموهم بضرورة نقل عبد الرحمن الخطيب إلى المستشفى. وبالفعل فقد تم إقتياده بعيداً، غير أنه طُلب إلى أقاربه بأن يتوجهوا بعد مضي أقل من أسبوعين إلى مستشفى (مشفى) حمص العسكري من أجل التعرف على جثته. وأفادت الوثيقة التي سُلمت لأسرته بأنه توفي يوم 18 مايو/أيار، وقد وري جثمانه الثرى يوم 31 مايو/أيار. ويظهر مقطع فيديو صوراً لجثته تظهر فيها آثار كدمات داكنة على أطراف أصابع يديه يزعم أحد الحاضرين في المقطع بأنها ناجمة عن التعذيب بالصعق الكهربائي. وكما وتظهر إصابات دائرية الشكل على ساقه، وكدمات على فخذيّه. ويشير الحاضرون في مقطع الفيديو إلى وجود شيء ما في أسفل خلف الرأس، وهي آثار قد تكون ناجمة عن الضرب الذي وردت تقارير عن تعرضه إليه أثناء الإعتقال، غير أن الصورة في المقطع ليست بالوضوح المطلوب.

محافظة درعا

ما زالت محافظة درعا الواقعة في جنوب غرب سوريا تتصدر طليعة المحافظات التي اندلعت الإحتجاجات الشعبية فيها، غير أنها مازالت أيضاً في مقدمة من تلقوا ردة الفعل العنيفة من خلال الحملة الأمنية الوحشية التي جاءت كرد على تلك الإحتجاجات. وتوجد بحوزة منظمة العفو الدولية أسماء حوالي 350 شخصاً من المحافظة قُتلوا خلال الإحتجاجات، أو في عمليات ذات صلة بها، وذلك حتى تاريخ 14 أغسطس/آب، ويُشكّل هذا العدد حوالي خمس عدد القتلى في كافة أنحاء البلاد. وقد وردت تقارير عن أن ثمانية وعشرين من 88 حالة وفاة أثناء الإعتقال وتقتها منظمة العفو الدولية خلال الفترة ذاتها، كانت قد وقعت في مدينة درعا وما حولها - تعرض 21 منهم للإعتقال يوم 29 أبريل/نيسان.

وقد تطور الوضع بشكلٍ خطير في درعا في أعقاب إحتجاج مجموعة من الصبية قاموا بكتابة شعارات سياسية على جدار إحدى المدارس، فتظاهر السكان المحليين سلمياً على إثرها للمطالبة بإطلاق سراحهم. وقد وقعت أولى حالات القتل بين المتظاهرين يوم 18 مارس/ آذار - الأمر الذي أطلق دوامةً من التظاهرات، وعمليات القتل، وتشجيع القتل. وقد شددت السلطات السورية من قبضتها على المدينة التي ما إن جاء يوم الخامس والعشرين من أبريل/نيسان إلا وكانت محاصرةً بأفراد القوات المسلحة، وقد قُطعت عنها الكهرباء حسبما أُوردت تقارير حينها، وكذلك كانت هي الحال بالنسبة لخطوط الهاتف والإنترنت.



حمزة علي الخطيب ابن الثلاثة عشر عاماً © Private

وأعلن مناصرو الإصلاح صبيحة التاسع والعشرين من أبريل/نيسان أن تلك الجمعة سوف تكون "جمعة كسر الحصار". وبحسب معلومات أوردها ناشطون حقوقيون سوريون، ومقربون من عائلة الخطيب، قام الفتى حمزة علي الخطيب - ابن الثلاثة عشر ربيعاً - بالإنضمام إلى مئات آخرين من قرية الجيزة، والقرى الأخرى المحيطة بدرعا في مسيرة سلمية باتجاه المدينة في محاولة رمزية منهم لكسر الحصار عن درعا. وقامت قوى الأمن السورية بمهاجمة المحتجين، وقامت - بحسب التقارير الواردة - بإطلاق النار عليهم بالقرب من ثكنة سعيدة العسكرية، وإعتقلت عدة مئات منهم. وكان الفتى حمزة الخطيب من بين المئات الذين إختفوا، فيما وردت تقارير عقب ذلك تفيد بإحتجازه لدى إستخبارات سلاح الجو. وفي يوم 24 مايو/أيار، تلقت الأسرة إتصالاً هاتفياً يفيد بوجود جثة في مشرحة مستشفى (مشفى) الجيزة لربما عليهم أن يلقوا نظرة عليها، فما كان من أحد أقارب حمزة إلا أن توجه إلى المستشفى، وتعرف على الجثة هناك. وفي ضوء المادة المتوفرة للعموم، وأخرى سرية اطلعت عليها منظمة العفو الدولية، فقد كانت الإصابات على وجه الجثة، ورأسها، وظهرها، واضحة، إضافة إلى أن عضوه التناسلي كان قد قُطع. وقام خبير في الطب الشرعي إستشارته منظمة العفو الدولية بمراجعة الأدلة الواردة في شريط الفيديو، وحلّص إلى استنتاج مفاده تعرض الفتى إلى "إصابة ناجمة عن ضربة بأداة غير حادة في الوجه" بالإضافة إلى إصابات ورضوض مائلة إلى الزرقة في لونه، ومنطقة ذات لون داكن بشكل أكبر على الصدر والجزء العلوي الأيمن لمنطقة البطن والتي قد تكون ما يمكن إعتباره "ثقب أو منفذ دخول الرصاصة إلى الجسم".

وقد حمل الغضب المحلي والدولي لمقتل طفل بهذه الطريقة الوحشية السلطات السورية على إطلاق التصريحات العامة من خلال أجهزة الإعلام التي تديرها الدولة. وبحسب وكالة الأنباء السورية المملوكة للدولة (سانا)، أظهر تقرير بثه التلفزيون السوري يوم 31 مايو/أيار كيف شرع "الناس بالتجمهر في بعض قرى ريف درعا للرد على الدعوات الإستفزازية المنادية بالجهاد، وهو ما شكل فرصة قامت الجماعات المسلحة بإنتهازها وهاجمت الجيش، والشرطة، والقوى الأمنية، والمواطنين، وإنطلقت باتجاه سكن معسكر السعيدة حيث أستشهد الخطيب." وصرّح القاضي سامر عباس - الذي وُصف بأنه المسؤول الذي تولى ملف التحقيق في القضية - قائلاً بأن حمزة الخطيب قد توفّي جراء "إصابته بعدة أعيرة نارية من دون أن تبدو على جثته آثار تعذيب." ودُكر بأن الطبيب الشرعي، أكرم الشعار، قد فحص الجثة يوم 29 أبريل/نيسان، وتوصل إلى أنها "جثة تعود لشخص مكتنز في العشرينات من عمره، ...، وبأنه لم ير آثار تعرض الجثة للعنف، أو المقاومة، أو التعذيب، أو أية كدمات، أو كسور، أو مفاصل مخلوعة، أو جروح." وقد أضاف تقرير الطبيب الشرعي بأن "الصور التي أُلْتُقِطت للجثة وتم بثها على بعض القنوات، ووكالات الأنباء قد تم إلتقاطها في مرحلة متأخرة من تحلل الجثة بعد حدوث الوفاة،" وبأن الجثة قد أعيدت إلى الأسرة يوم 21 مايو/أيار. وحلّص التقرير إلى القول بأن وزير الداخلية، العميد إبراهيم الشعار، قد عين لجنة كي "تكشف النقاب عن الظروف المحيطة بالحادثة، وتنتشر النتائج للعموم،" وأضاف بأن تلك اللجنة قد بدأت بعملها فعلاً منذ ذلك التاريخ. وقد بعثت منظمة العفو الدولية بخطاب إلى وزير العدل السوري يوم 28 يوليو/تموز من عام 2011 تطالبه فيه بالحصول على المزيد من التفاصيل المتعلقة بالتحقيق، غير أنه لما تتلقّى المنظمة بعدُ أي رد على خطابها حتى ساعة إعداد هذا التقرير.



متظاهرون في طرابلس بشمال لبنان وهم يحملون لوحات عليها صور حمزة الخطيب خلال تظاهرة للتعبير عن تضامنهم مع المحتجين المناهضين للحكومة. © Reuters, Mohamed/Azakhir



مظاهرة جزء من جنازة تامر محمد ال شرعي في درعا، يونيو/حزيران 2011. © Private

أما **تامر محمد الشرعي** (15 عاماً) من الجيزة، فقد فُقد على نحو مشابه يوم 29 أبريل/نيسان في خضم الحملات الواسعة من الاعتقال، وإطلاق الرصاص التي جرت بحق المحتجين. ويُظهر مقطع فيديو، صُوّر على يد أحد الهواة بتاريخ الثامن من يونيو/حزيران، جثة تامر وقد نُقلت في سيارة إسعاف إلى إحدى المستشفيات حيث تم غسلها وتكفينها استعداداً لدفنها على أغلب الظن. ويمكن في الشريط المصور سماع هتافات معادية لبشار الأسد على لسان مجموعة كبيرة

من الأشخاص واجهت سيارة الإسعاف، بمن فيهم إحدى الأمهات التي كانت تصرخ قائلةً: "ولدي!". ويظهر على الجثة بأن الرأس قد تعرض للضرب

المبرّح، وقد لحق ضرر كبير بإحدى العينين. ويتسق وصف الجراح التي بدت ظاهرة على الجثة مع إفادة أحد الأشخاص معلوم الإسم، والذي نشرته وسائل الإعلام، يدلي بشهادته حول كيفية إعتقاله مع تامر محمد الشرعي في أحد فروع إستخبارات سلاح الجو، وروى كيف رآه يتلقى الضرب بالرغم من إصابته بطلق ناري في جانب منطقة الصدر. وأضاف الشاهد بأنه رأى ثمانية أو تسعة من المحققين ينهمرون بالضرب على رأس تامر، وقدميه، وأعضائه التناسلية بينما كان يده موثوقتان خلف ظهره. وروى الشاهد أنه رأى تامر يتعرض للضرب إلى "أن بدأ الدم ينزف من أنفه، وفمه، وأذنيه، قبل أن يسقط مغشياً عليه"¹⁹. وعقب مشاهدته لشريط الفيديو، فقد لاحظ أحد خبراء الطب الشرعي الذين قامت منظمة العفو الدولية بإستشارتهم قائلاً: "يبدو أن الجرح الموجود أسفل الركبة

اليسرى ناجم عن كسر في عظمة الساق. أما الإصابات الجلدية التي لحقت بالوجه فهي كما يلي: الفك، وبخاصة الجانب الأيسر منه، يعاني من تهتك وتمزق كبيرين، وكسور على الأغلب."



ورد أيضاً أن نذير عبد القادر الزعبي، 22 عاماً، قد فقد في 29 إبريل/ نيسان 2011 © Private

وفي خضم حملات إعتقال واسعة جرت يوم 29 أبريل/ نيسان، وردت تقارير أيضاً عن إختفاء نذير عبد القادر الزعبي (20 عاماً)، وابن بلدة المسيفرة إلى الشرق من مدينة درعا. وبحسب مادة سرية مصورة إطلعت عليها منظمة العفو الدولية، فقد شارك نذير الزعبي في مسيرة "جمعة كسر الحصار" حيث أُصيب عندما قُتِح أفراد من القوى الأمنية نيرانهم على المحنجنين. وتلقت أسرته يوم السابع عشر من مايو/ أيار خبر وفاته، وتوجه أحد أفراد العائلة للتعرف على الجثة في المشرحة المحلية. وفي ضوء

المادة التي تم الإطلاع عليها، يظهر شخص في ذُكر أنه طبيب شرعي غير معين من قبل السلطات، يقوم بفحص جثة نذير الزعبي، ولاحظ أن عظام ركبتيه قد تهشمت، وقد

كُسرت جمجمته، وعنقه، وتبين أنه كان يعاني من نزيف من الأنف، وعينه اليمنى، وأذنيه، مضيفاً تعليق مفاده بأن سبب الوفاة لم يكن جراء طلق نارى، بل نتيجةً للتعذيب. وعقب مشاهدته لشريط الفيديو المصور، أشار خبير في الطب الشرعي إستشارته منظمة العفو الدولية بأن "التشوه في الخد الأيسر، والكدمات على الجزء الأيمن العلوي من الصدر، والإصابات الكثيرة صغيرة الحجم على اليد اليسرى (و) الذراع الأيمن، والصدر، كلها شاهد على أنها ناتجة عن صدمات وضربات."

ووردت تقارير عن أن ستة آخرين من الأقارب البعيدين (من العشيرة) لنذير الزعبي قد لقوا حتفهم أثناء الإعتقال، عقب إلقاء القبض عليهم في ذلك اليوم، وكان من بينهم الشاب حسام أحمد الزعبي، ابن السبعة عشر ربيعاً، الذي ظهرت جثته ووجهه في شريط فيديو مصور وقد بدت عليهما آثار كدمات، وتورّم، وثقوب واضح أنها ناجمة عن إصابات بأعيرة نارية. ويتحدث والد حسام الزعبي في الشريط المصور عن محاولاته لمعرفة ما حلّ بابنه: "توجهنا في بادئ الأمر إلى المحافظ،... الذي رفض أن يقابلنا" هكذا تحدث والد حسام قبل أن يمضي لشرح كيف قام هو وآخرون بالتوجه إلى فرع الأمن السياسي حيث نصحهم أحد ضباط ذلك الجهاز بمراجعة جهاز إستخبارات سلاح الجو. ويوضح كيف أنه توجه لمراجعة تلك الجهة، غير أنه لم يحصل على ما يفيد عندما إلتقى بالضابط المعني - وهو عقيد ذكره والد حسام بالإسم ووصف كيف كان "يدخن سيجار كوبي". وروى كيف أنهم عادوا أدرجهم إلى المحافظ "الذي رفض مقابلتنا كونه كان منشغلاً بأحد الإجتماعات." ومن ثم شكوا والد حسام قائلاً: "لقد توسلنا السلطات هناك بأن يقولوا لنا الحقيقة، وأن يكشفوا لنا عنها، غير أن ذلك كله كان من دون طائل." وبعد ذلك، في يوم 21 مايو "أيار تحديداً تابع الوالد قائلاً: "قيل لنا أنه سوف يجري تشييع لجنازات مجهولة الهوية... فخرج سكان منطقة سهل حوران عن بكرة أبيهم بإنتظار ذلك إلى أن جاءت القوى الأمنية برفقة سيارات الإسعاف حيث بدأوا بتنزيل جثامين الشهداء منها." وكان جثمان حسام أحمد الزعبي من بين تلك الجثامين التي تم احضارها ذلك اليوم.

وأخبر أحد شهود العيان منظمة العفو الدولية بأنه كان يستقل حافلة صغيرة برفقة محمود عبدالرحمن الزعبي، من بلدة المسيفرة، والبالغ من العمر 72 عاماً، و20 شخص آخرين بينهم أطفال في طريقهم إلى درعا

للمشاركة في الإحتجاجات. وعندما إقتربوا من منطقة سكن السعيدة العسكرية، وهي عبارة عن سكنات لأفراد الجيش، وجدوا أنفسهم في وسط المظاهرة التي أكدوا أنها كانت سلمية تماماً حيث كان المشاركون يلوحون بأغصان الزيتون، ويحملون لافتات كُتِبَ عليها "سلمية، سلمية!" وكان بعض الجنود المتواجدين هناك غير أنهم لم يكوموا يطلقون النار باديء الأمر. وبحسب الرواية الواردة، فما ان بدأ البعض بالهتاف "الله أكبر! الله أكبر!" حتى بادرتهم أحد الجنود قائلاً "تشاهدوا على أرواحكم" وما هي إلا لحظات حتى بدأ إطلاق النار من دون سابق إنذار. وحينها سارع كل مَنْ في الحافلة الصغيرة للخروج منها، والإحتماء وراء أشجار الزيتون، والصخور على الجانب الآخر للطريق. وإستمر إطلاق النار لمدة 20 دقيقة. ومع توقف إطلاق النار وتراجع حدته بين الفينة والأخرى، بدأ شاهد العيان والآخرين ممن كانوا يختبئون بالقرب منه، ومن بينهم محمود عبد الرحمن الزعبي، بمشاوره بعضهم البعض حول كيفية الفرار من الموقف، وتوصلوا إلى محاولة الهرب فرادى أثناء فترات توقف إطلاق النار. ولكنه ما لبث أن رأى الجنود يقتربون منهم فبادر جميع من تبقى هناك بالجري تجاه بين بعض الشجيرات القريبة. وبالطبع لم يتمكن محمود من الهرب بسبب تقدمه في السن. وعرف شاهد العيان فيما بعد أنه قد تم إعتقال محمود في ذلك اليوم قبل ان يُعاد جثته هامدةً إلى أهله بعد 20 يوماً. وقد بدت على وجهه بحسب التقارير الواردة آثار حروق ناجمة عن إطفاء السجائر.



أسامة حسين عبد القادر
الزعبي، أحد سبعة من
عشيرة واحدة تم إعتقالهم
يوم 29 أبريل / نيسان

© Private

أما الأربعة الآخرون من أفراد عائلة الزعبي الذين يُعتقد بأنهم قد قُضوا أثناء الإعتقال فهم كل من بشير عبد الرحمن الزعبي، ومحمد حسين الزعبي، وأسامة حسين عبد القادر الزعبي، وسمير عبد القادر الزعبي. أما الأول (بشير) فقد تم تصوير جثته المثقلة بالكدمات حيث يكشف الشريط المصور عن آثار حروق وجُلْد، بينما كانت رقبته مكسورة بحسب أحد الأشخاص الذي كان يتحدث في الشريط. وأما الثاني (محمّد) فقد أظهر شريط مصور لجثته يصف فيه شاهد عيان كسراً في رقبته، وحروقاً ناجمة كما يبدو عن الصعقات الكهربائية. وأما أسامة فتظهر على جثته المصورة آثاراً لكدمات، وتورم على الوجه والصدر، بينما يُظهر مقطع الفيديو لجثة رابعهم (سمير) جروحاً قطعية بالغة لحقت باليدين بالإضافة إلى إصابة دائرية الشكل على الصدر. وبحسب ما أخبر به منظمة العفو الدولية أحد المدافعين السوريين عن حقوق الإنسان، بأن أربعتهم قد كانوا محتجزين لدى جهاز الاستخبارات العسكرية.

كما ووردت تقارير عن وفاة 12 شخصاً آخرين عقب إعتقالهم يوم 29 أبريل / نيسان،

وهم: عبد الجواد بركات التركماني، وأحمد حسن العقاب، والسامي محمد المحسن، وخالد محمد المبارك، ومحمد أحمد الرمضان (الذي يظهر الشريط المصور كدمات وجرح قطعي في منطقة البطن)، ومحمد عبد الرحمن اليحي، ومحمد العليوي السليم الكلش، ومحمد سليمان خليف الرفاعي (الذي تظهر بحسب الشريط المصور على جثته كدمات، ونُدْب، وجرح في الصدر، وإصابة دائرية الشكل)، وصالح محمد المقداد، وسامي محمد مقبل المسالمة، وتامر صبحي القضاة (الذي يظهر تورم وكدمات على وجهه في الشريط المصور)، وضياء الكفري.

محافظتيّ دمشق، وريف دمشق

شهدت كل من دمشق ومحافظة ريف دمشق القريبة منها عدة مظاهرات صغيرة الحجم تخللها حلقات من القمع في مناطق متفرقة بشكل عام. وحتى 14 أغسطس / آب، فقد تُوفي حوالي 150 شخصاً خلال الاحتجاجات أو ما يتصل بها من أعمال في كلتا المحافظتين. وهناك أربعة عشر حالة قُضت أثناء الإعتقال، من بين 88 حالة أُخرى مشابهة قامت منظمة العفو بتوثيقها خلال الفترة ذاتها، ممن قد اعتقلوا في المحافظتين.

كان **زاهر المبيض** - المولود عام 1990 والذي يعمل كمنجّد أثاث - قد أنتهى للتو من أداء الخدمة العسكرية. وبحسبما أخبر أحد أصدقائه منظمة العفو الدولية، فقد استوقفتهم إحدى نقاط التفتيش التي يعتقد أنها تابعة للفرقة الرابعة يوم 28 أبريل/نيسان بالقرب من مستشفى شرف بدارياً قرب دمشق. وبحسب رواية صديق زاهر، فقد دخل الجنود في جدال مع زاهر المبيض، وقاموا بضربه، ومن ثم اعتقاله. ولم تتمكن أسرته من معرفة مكانه بعد ذلك، وتوجه والده بشكل يومي إلى إحدى المحاكم القريبة علّه يجده يمثّل للمحاكمة هناك. وبعد مضي شهر من احتجازه، تلقى والده اتصالاً هاتفياً من المستشفى العسكري طُلب إليه فيه التوجه إلى المستشفى للتعرف على جثة ابنه. وبحسب التقارير الواردة فقد قيل للوالد بأنه يتوجب عليه من أجل استلام جثة ابنه أن يقوم بالتوقيع على شهادة وفاة تفيد بأن زاهر المبيض قد توفي جراء حادث دراجة نارية - وهي بالمناسبة وثيقة تسنّى لمنظمة العفو الدولية الإطلاع عليها. فرفض الوالد التوقيع عندما رأى علامات التعذيب بادية على جثة ابنه، وطلب من المستشفى بأن يتم فتح تحقيق. فما كان من المستشفى إلا أن قام بإحالة الوالد إلى الشرطة العسكرية، وبمجرد وصوله هناك قيل له حسبما ورد بأنه لم يكن هناك أي ضابط متواجد في تلك الساعة، غير أنهم أخبروه بأن شكواه سوف يتم تسجيلها لدى المستشفى في اليوم التالي. وفعلاً توجه الوالد إلى المستشفى في اليوم التالي ليجد أن شهادة الوفاة بقيت على حالها دونما تعديل. ويُذكر أن أحد الأطباء الشرعيين قد فحص الجثة، وأخبر والد زاهر بأن الوفاة قد حصلت قبل حوالي أربعة أسابيع، وبأن المستشفى استلمت جثته يوم 2 أونيو/حزيران. وحينها قام أبو زاهر بالتوقيع على الأوراق المطلوبة لاستلام الجثة. وبحسب رواية من شاهدوا الجثة، فبدأ أن عمود الفقري لزاهر المبيض، ورقبته قد كُسرا، مع وجود جروح ناجمة عن سكين على الجثة، وأثار حروق على أطرافه العليا، وعلامات على الكاحلين حيث بدأ أنهما قد تم تقييدهما بالأصفاد.

وأما **فهد علي عدنان** (المعروف بإسم أبو علي الخاجة) والبالغ من العمر 51 عاماً، فكان يصنع لوحات الزينة المصنوعة من النحاس، وذلك بعد عمله لسنوات كمعلم للمرحلة الأساسية. وبحسب رواية عدة مدافعين عن حقوق الإنسان، فقد قام أفراد من قوى أمن الدولة باعتقال أبوعلي حوالي الساعة الرابعة من عصر يوم 31 يوليو/تموز أثناء تواجده في مطبعة في دوما الواقعة بمحافظة ريف دمشق. ووردت تقارير عن احتجازه في فرع قوى أمن الدولة في الخطيب حيث تمت إعادته يوم الثاني من أغسطس/آب إلى زنزانته بعد ما يُعتقد بأنها جلسة تعذيب حيث بدأت تنتابه عقب ذلك تشنجات عصبية. وتوسل رفاقه في الزنزانة إلى الحراس شراء أدوية له غير أن جُل ما فعلوه هو أنهم قدموا بعد نصف ساعة وأخذوه معهم. وروى من معه بأن الحراس قد أعادوه إلى الزنزانة بعد ساعتين، إلا أنه كان في حالة مزرية وتوفي بعد ذلك بفترة وجيزة. ويُظهر شريطٌ مصور لجثته بعض العلامات على ظهره يصفها الراوي في الشريط بأنها آثار جُلد بالسياط.

وأما مقالو الإنشاءات روجي فايز الندّاف، و البالغ من العمر 27 أو 28 عاماً، فقد كان منسقاً لمنطقة زمركة في محافظة ريف دمشق ضمن ائتلاف الدمشقيين الأحرار من أجل التغيير السلمي.²⁰ وبحسب ما رواه أعضاء من الائتلاف، فقد تعرض روجي فايز الندّاف للاعتقال على أيدي أفراد من إستخبارات سلاح الجو حوالي الساعة الرابعة من عصر يوم السابع من أغسطس/آب في مكتبه بزمركة. وتقول أسرته بأنها قد تلقت إتصالاً هاتفياً من إستخبارات سلاح الجو يوم 9 أغسطس/آب تُعلمهم فيه نبأ وفاة ابنهم جراء أزمة قلبية. وتوجه ذلك الصباح مجموعة من أهالي منطقة زمركة إلى فرع إستخبارات سلاح الجو في حرسنا، حيث قيل لهم بأن روجي فايز الندّاف توفي بعد بضعة ساعات من اعتقاله جراء خطأ ارتكبه بحقه الضابط الذي كان يستجوبه. فما كان منهم إلا أن خاطبوا الضابط المسؤول هناك مستفسرين: "إذاً بعبارة أخرى، أنتم قتلتموه؟" فرد الضابط حسبما ورد فائلاً: "لا، فقد قتلته الاحتجاجات". وورد بعد ذلك أن الضابط قد هدّد المجموعة بأن القوى الأمنية سوف تقصفهم إن هم استمروا بالاحتجاج، وأضاف قائلاً: "هذه آخر جثة سوف تستلمونها، وأما الجثث الأخرى فسوف يتم دفنها من دون إعلام الأهالي." وقد استلمت العائلة جثة روجي فايز الندّاف في صباح اليوم المذكور. ويُظهر شريط مصور

بتاريخ 9 أغسطس/ آب رقع داكمة اللون على قدميه، وكاحليه، وأسفل ساقيه، وإليته وظهره، يبدو أنها كدمات ناجمة عن التعرض للضرب. ويبدو أن الكدمات البادية حول معصميه ناجمة عن تقييده بالسلاسل والأصفاد. وذكر الأشخاص الذين شاهدوا جثته بأن خصيتيه بدت عليهما آثار قد تكون ناجمة عن التعذيب بالصعق الكهربائي.

محافظة حلب

تُعد مدينة حلب أكبر مدن سوريا، وهي مركز اقتصادي قوي حيث تُعتبر مدينة محافظة عموماً تقطنها العديد من عائلات التجار الأثرياء. وقد شهدت حلب احتجاجات تقل في عددها بشكل ملحوظ لإذنا ما قورنت بغالبية المناطق الأخرى من البلاد، حيث قُتل في حلب حوالي 12 شخصاً خلال الأحداث الجارية. وقد وقعت في حلب حالة واحدة فقط من بين حالات الوفاة أثناء الإعتقال التي جرى توثيقها في عموم البلاد. غير أن هذه الحالة الوحيدة في حلب تتميز عن غيرها من حالات الوفاة أثناء الإعتقال التي يوردها هذا التقرير.

الطبيب **صخر حلاق**، طبيبٌ ثري يبلغ من العمر 43 عاماً، ويدير عيادة راقية لعلاج الاضطرابات المرتبطة بالإفراط بتناول الطعام، هو الضحية الوحيد الذي أنكرت أسرته، وبشدة، أي تورط شخصي له بالاحتجاجات – على حد علم منظمة العفو الدولية. وبحسب أحد أفراد أسرته الذي يقيم في الولايات المتحدة، فقد قام الشبيحة، أو أفراد العصابات الموالية للنظام، وأفراد من الأجهزة الأمنية باعتقال صخر حلاق في وقت متأخر من يوم 25 مايو/ أيار أثناء قيادته لسيارته في طريق عودته من عمله إلى المنزل. وقد إقتيد إلى أحد فروع قسم الأمن الجنائي في حلب حيث شاهده أحد زملائه من الأطباء. وقد أكدّ الذين تمكنت العائلة من الإتصال بهم من معارفها، بما فيهم أحد أعضاء مجلس الشعب السوري (البرلمان)، بأن صخر موجود قيد الإعتقال، غير أنه طمأنهم بأنه تتم معاملته بشكل جيد.

وفي يوم 28 مايو/ أيار، قام مكتب الطبيب الشرعي بإعلام العائلة بأنه قد تم اكتشاف إحدى الجثث، وأنها من المحتمل أن تكون جثة صخر حلاق. وقالت السلطات بأنها قد عثرت على الجثة قبل يوم من اتصالها بالأسرة. وبحسب التصريح الرسمي، فقد قالت السلطات الرسمية بأن صخر حلاق لم يكن معتقلاً لديها قط، وبأن وفاته هي عبارة عن عمل جنائي يتم التحقيق فيه. وبين التقرير الرسمي لعملية تشريح الجثة بأن سبب الوفاة هو "نقص الأكسجة الدماغية (عدم وصول الأوكسجين إلى الدماغ) الناجم عن التعرض للشنق" وبأن الوفاة قد حصلت يوم 25 مايو/ أيار. غير أن منظمة العفو الدولية قد تلقت معلومات بشكل غير مباشر من بعض المصادر، تمتنع المنظمة عن الكشف عنها هنا لأسباب أمنية، تفيد بأن صخر حلاق قد قُتل يوم 27 مايو/ أيار في واقع الأمر، أي بعد يومين من احتجازه، وأنه كان يعاني من إصابات لم يمرّ التقرير الرسمي على ذكرها، ومنها أضلاع، وذراعين، وأصابع مكسورة، وعينان مفقوتتان، وأعضاء تناسلية مشوهة.

ويُعتقد بأن الجهات الأمنية السورية قد تكون قامت باستهداف صخر حلاق بسبب الزيارة التي قام بها مؤخراً إلى الولايات المتحدة، واستمرت ثلاثة أسابيع – وهي الزيارة التي قد تكون جلبت الشكوك ضده والاشتباه بأنه قد يكون مهتماً بمساندة أو مناصرة حركة الاحتجاج من خلال الإتصال بالمعارضين السوريين هناك. ومما يُعظّم بواعت القلق والمخاوف هذه، حقيقةً مفادها قيام أفراد من الأجهزة الأمنية بتوجيه تهديدات لطبيين آخرين على الأقل – تعرفهما منظمة العفو الدولية بالإسم – والتلويح بأنهما يخاطران بملاقة ذات المصير الذي لقيه صخر حلاق. ويُذكر بأن أحد الطبيبين قد قام بمداواة الجرحى من المحتجين. وما زالت أسرة صخر حلاق مصرة على أنه قد جاء إلى الولايات المتحدة بهدف حضور أحد المؤتمرات حول موضوع اضطرابات الإفراط بتناول الطعام، ولقضاء بعض الوقت مع الأقارب المقيمين هناك.

4: الإفلات من العقاب، وعدم إجراء التحقيقات

إنّ منظمة العفو الدولية ليست على علمٍ بفتح أيّ تحقيق في حالات الوفاة أثناء الاعتقال باستثناء حالتين اثنتين من تلك التي وردت تقارير بشأنها، وهما حالتا حمزة على الخطيب، وصخر حلاق (راجع الفصل الثالث، والملاحق لمزيد من التفاصيل حول هاتين الحالتين وغيرها من الحالات الوارد ذكرها أدناه). وبالنسبة لهاتين الحالتين فلم تقم السلطات بنشر أية معلومات عن طبيعة التحقيق ونطاقه، أو حتى هوية الجهة التي تولت إجراء التحقيق. وفي إحدى الحالات، فيبدو بأن السلطات قد أقرت بأن المدعو روجي فايز النذاف قد نُوفي فعلاً أثناء الاعتقال، ولكنها زعمت بأن وفاته لم تكن ناجمة عن خطأ ارتكبه الأجهزة الأمنية، بل بسبب الاحتجاجات. وفي حالة طارق زياد عبدالقادر، فإن السبب الرسمي للوفاة حسبما أوردته التقارير كان الإصابة بعيار ناري في الصدر، بينما لم تظهر على الجثة أية علامات لمنافذ دخول أعيرة نارية أو خروجها. ولا تتوفر أدلة بأن التحقيقات قد أُجريت أو يتم إجراؤها بأسلوب مكتمل، ومستقل، وحيادي - وهو الإنطباع ذاته الذي خرجت به منظمة العفو الدولية حيال التحقيقات التي أُجريت بحالات الوفاة أثناء الاعتقال في سنوات سابقة.

بعثت منظمة العفو الدولية برسالة إلى وزير العدل السوري بتاريخ 28 يوليو/تموز من عام 2011 تطلب فيها الحصول على إيضاحات عاجلة حول الخطوات التي إتخذتها أو تتخذها السلطات السورية فيما يتعلق بالتحقيق في حالات الوفاة أثناء الاعتقال التي وردت تقارير بشأنها مؤخراً، حيث قامت المنظمة بتزويد الوزير بقائمة بأسماء 69 من بين ثمانية وثمانين إسماء ترد في ثنايا هذا التقرير (حيث كانت المنظمة قد توصلت منذ ذلك الحين إلى المزيد من المعلومات حول 19 حالة إضافية)، بالإضافة إلى معلومات حول تاريخ ومكان واقعة الاعتقال، وتاريخ إعادة الجثة للعائلة حال توافرها. وحتى تاريخه، فلم تتلق المنظمة أي ردّ من السلطات السورية بهذا الشأن.

وكما ذُكر آنفاً، فقد أُجبر أقاربُ الذين تُوفوا أثناء الاعتقال - وذلك في حالتين على الأقل - على التوقيع على وثائق تُفيد بأن عناصر المعارضة المسلحة هي التي قتلت أقربائهم المُتوفين. وفيما يتعلق بحالتين أخريتين على الأقل هما حالة حمزة علي الخطيب، وحالة صخر حلاق، فقد أصدرت السلطات إعلاناً خاصاً يفيد بعدم قيام الأجهزة الأمنية بإحتجاز الشخصين المذكورين، وأضافت بأن "الجماعات المسلحة" هي المسؤولة عن وفاة حمزة الخطيب. وعلى نحو أكثر عمومية، فقد أصدرت السلطات بيانات عامة تطعن بموجبها في التقارير الواردة عن قيام القوى الأمنية بارتكاب عمليات قتل، وإتهام من جانبها "العصابات المسلحة" مجهولة الهوية بالمسؤولية عن عمليات قتل المحتجين، والمارّة أثناء المظاهرات، وعن قتل السكان المحليين خلال العمليات الأمنية في المناطق السكنية، كما اتهمت السلطات تلك العصابات بقتل عناصر الأجهزة الأمنية أيضاً.

وقد تلقت منظمة العفو الدولية معلومات وردت في تقارير من مصادر مستقلة حول عدد من الحوادث قام خلالها أفراد مسلحون بمهاجمة عناصر القوى الأمنية، أو الشبيحة في عدة بلدات ومدن، بما فيها حمص، وتلكلخ، وبانياس منذ أبريل/نيسان الماضي. وعلى صعيد متصل ببعض تلك الهجمات، وردت تقارير إلى منظمة العفو الدولية عن وقوع عدة اصابات بين أفراد الأجهزة الأمنية. أما فيما يتعلق بهجمات أخرى، فلم يكن عدد الإصابات معلوماً. والمنظمة على اطلاع أيضاً بالتقارير الواردة حول بضعة حالات قُتل فيها أشخاص يُشتبه بعملهم كمُخبرين لصالح الجهات الأمنية في حمص وبانياس، غير أن المنظمة لا تمتلك معلومات حول الظروف التي أحاطت

بعمليات القتل تلك. ومع ذلك، فلا يتوفر لدى المنظمة أية معلومات من أية مصادر كانت غير تلك الآتية من السلطات السورية، ووسائل الإعلام المملوكة للدولة والتي تدعي فيها قيام "العصابات المسلحة" غير المرتبطة بالدولة السورية بمهاجمة المتظاهرين أو المارة. بل إن المنظمة قد تلقت تقارير حول عدد من الحالات التي يبدو خلالها أن السلطات السورية هي التي إما أستفرت الطرف الآخر، أو أنها قد رتبت (إختلقت) الأحداث، وذلك في محاولة منها على ما يبدو لخلق أدلة زائفة بأن الطرف الآخر هو معرضة مسلحة في واقع الأمر.²¹

ولطالما أخفقت السلطات السورية عموماً في ضمان فتح تحقيق حسب الأصول في حالات الوفاة التي حدثت أثناء الإعتقال خلال العقود الماضية، أو مساءلة أولئك المسؤولين عن ارتكاب تلك الإساءات التي قد تكون أفضت بدورها إلى تلك الوفيات. وإحدى الحالات التي تشكل إستثناءً في هذا المجال، هي حالة معروفة لدى منظمة العفو الدولية، تتعلق بثلاثة ضباط شرطة حكم عليهم في حلب بالسجن عشر سنوات في عام 1998 عقب إدانتهم بتهمة التسبب بالأذى الجسدي البالغ وقتل رجل زُعم أنه متورط في تجارة المخدرات. ومع ذلك فمن غير الواضح في كثير من الحالات ما هي أنواع التحقيقات، إن وُجدت، التي فُتحت للوقوف على تفاصيل حالات الوفاة أثناء الإعتقال، وبخاصة عندما يتعلق الأمر بالمعتقلين السياسيين. وقد أرسلت منظمة العفو الدولية برسالة إلى السلطات تتعلق بعدد من حالات الوفاة أثناء الاعتقال خلال السنوات القليلة الماضية، وذلك من أجل الإستفسار حول إذا ما تم فتح تحقيقات حسب الأصول، وما هي نتائجها إن كانت قد وصلت إلى نهايتها، غير ان المنظمة لم تتلق أي رد كالعادة.²²

وتشتمل القوانين والتشريعات السورية على مواد وأحكام تحظر التعذيب، وأشكال الإساءة الأخرى. ويحظر الدستور السوري التعذيب.²³ وينص قانون الجنائيات على إيقاع عقوبات على "كل من يضرب شخصاً بقدر من القوة لا يبيحها القانون، وبغرض إنتزاع إقرار متعلق بجريمة أو معلومات متعلقة بها."²⁴ وتوضح التشريعات السورية مسار إجراءات التحقيق الواجب على السلطات القضائية إتباعها بشكل عام، وما يجب أن يحصل عندما يتناهى إلى علم المدعي العام المسؤول عن الإشراف على السجون ومراكز الإعتقال وقوع جرائم أثناء الإعتقال وخارجه.²⁵ ومع ذلك، وعلى حد علم منظمة العفو الدولية فإن التشريعات السورية لا تتضمن أحكاماً خاصة بالإجراءات الواجب إتباعها في حلة حدوث وفاة أثناء الاعتقال.

ويوضح القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان للدول كيفية القيام بإعداد تقارير التحقيقات المتعلقة بالتعذيب، والوفاة أثناء الإعتقال. وتُلزم إتفاقية مناهضة التعذيب، والأشكال الأخرى من المعاملة القاسية، أو غير الإنسانية، أو المهينة الدول الأطراف بضرورة إجراء تحقيقات كاملة وسليمة، ومحايدة فيما يتعلق بكافة الشكاوى، والتقارير الموثوقة المتعلقة بالتعذيب، أو أشكال أخرى من المعاملة السيئة.²⁶ وتدعو هيئة الأمم المتحدة للمباديء الخاصة بحماية جميع الأشخاص المعرضين لأي شكل من أشكال الإعتقال، أو السجن إلى إجراء تحقيق كلما توفى سجين أثناء الحبس، أو كلما توفي سجين سابق بعد فترة وجيزة من إطلاق سراحه.²⁷

وعلى الرغم من هذه الطلبات، والادعاءات المتكررة والمتواترة بوقوع حالات من التعذيب، وبالرغم من الأبحاث التي قامت بإجرائها منظمة العفو الدولية، وآخرون قد أظهرت أن التقارير التي تحدثت عن التعذيب، وصنوف المعاملة السيئة، وحالات الوفاة أثناء الإعتقال نادراً ما تم التحقيق بشأنها، ونادراً ما جُلب أولئك المسؤولون عن ارتكابها للمثول أما القضاء. وفي واقع الحال فإن التشريعات السورية تمنح الحصانة لأفراد الأجهزة الأمنية وتضمن بالتالي عدم مقاضاتهم. وقد مُنح عناصر أجهزة الاستخبارات العسكرية، واستخبارات سلاح الجو الحصانة منذ عام 1950 وضمان عدم مقاضاتهم على الجرائم التي تُرتكب في معرض ممارستهم لمهامهم إلا في الحالات التي تصدر

بشأنها مذكرة من "القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة".²⁸ وفي عام 1969، مُنحت الحصانة لأفراد جهاز أمن الدولة على الجرائم المرتكبة في معرض تأديتهم لمهام واجباتهم إلا في الحالات التي يُصدر فيها مذكرة أو إستثناء بهذا الشأن من مدير جهاز أمن الدولة.²⁹ وقد تم في عام 2008 مَنح حصانة لضباط الأمن السياسي، والشرطة، والجمارك تشبه تلك التي مُنحت لأفراد إستخبارات الجيش وسلاح الجو مع الإبقاء على نفس الإستثناء الوارد أعلاه بالنسبة للحالات التي "تُصدر فيها القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة" مذكرة استثناء.³⁰ وبعبارة أُخرى، فلا يمكن رفع قضية ضد أفراد الأجهزة الأمنية إلا بعد إصدار إذن خاصاً من قادة أجهزتهم العسكرية.³¹

ويواجه المدافعون عن حقوق الإنسان الذين يطرحون قضايا الوفيات أثناء الاعتقال خطر معاقبتهم أو الانتقام منهم. فقد حُكم على المحامي أنور البُنيّ يوم 27 أبريل/نيسان من عام 2007 بالحبس خمس سنوات عقب محاكمة غير عادلة بتهمة "نشر معلومات كاذبة تضر بالدولة" وذلك بناءً على تصريح أطلقه في أبريل/نيسان من عام 2006 يتعلق بوفاة محمد شاهر حيصة أثناء الإعتقال بسبب المعاملة السيئة التي قد ترقى إلى مصافّ التعذيب.³²

إن قدرة المدافعين عن حقوق الإنسان على دعم ضحايا التقارير الواردة بحدوث وفيات أثناء الإعتقال ومساندتهم قد تضررت بشكل كبير خلال الشهور الأخيرة بسبب مناخ القمع السائد. فقد تم إعتقال عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان، بينما أُجبر آخرون على التواري عن الأنظار خوفاً على سلامتهم.

5- نتائج وتوصيات

أدت الاحتجاجات الشعبية الواسعة التي عمت البلاد للمطالبة بإصلاحات سياسية جوهرية إلى رد فعل بالغ العنف من جانب النظام السوري. ففي كثير من الأماكن، بدأ أن السلطات قد أمرت باستخدام الأعيرة النارية والدبابات والتعذيب ضد من تجاسروا على تحدي السلطات، أو أنها على الأقل قد تغاضت عن استخدام مثل هذه الأساليب، وهو الأمر الذي زاد من تدهور سجل حقوق الإنسان، الفظيخ أصلاً، في سوريا.

وإلى حد ما، كان مستوى الانتهاكات التي تناقلتها الأنباء مذهلاً. فقد كان الوضع السائد في سوريا يتسم بتواتر الأنباء عن تفشي التعذيب وغيره من صنوف المعاملة السيئة في مراكز الاحتجاز والاستجواب، وعن تمتع أفراد قوات الأمن فعلياً بالحصانة من المحاكمة. وكان من شأن هذا الوضع، بالإضافة إلى التهديد التي تمثلها الاحتجاجات الشعبية المتواصلة بلا هوادة على مصالح النخب السياسية والأمنية والاقتصادية، أن يخلق خليطاً من الفظائع.

ونظراً للتحديات التي تواجهها محاولة التحقق بصورة مستقلة من انتهاكات حقوق الإنسان الجارية في سوريا، فإن المعلومات التي تمكنت منظمة العفو الدولية من جمعها عن الوفيات في الحجز منذ بدء الاحتجاجات هي معلومات غير كاملة. ومع ذلك، فمن الواضح أن هناك تصاعداً في عدد حالات الوفيات في الحجز التي وردت أنباء عنها، إذ إن عدد هذه الحالات خلال أربعة شهور ونصف شهر من عام 2011 تفوق بأضعاف عدد الحالات التي كانت تُسجل سنوياً على مدار السنوات الأخيرة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن ما وثقته منظمة العفو الدولية من حالات يكفي للاستنتاج بأن ثمة نمطاً من وفاة عدد من المشتبه في معارضتهم للنظام أثناء احتجاجهم، وذلك في ظروف توحى بأن التعذيب وغيره من صنوف المعاملة السيئة، بما في ذلك احتمال الحرمان من الرعاية الطبية، كان من العوامل التي أدت إلى الوفاة. ويتعين على السلطات السورية أن تكفل إجراء تحقيقات فعالة ومستقلة ونزيهة في ملابسات 88 حالة وفاة وردت أنباء عن وقوعها.

وترى منظمة العفو الدولية أن الجرائم الكامنة وراء العدد الكبير من حالات الوفاة في الحجز التي وردت أنباء عنها وسردها هذا التقرير، إذا ما وُضعت في سياق غيرها من الجرائم وانتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت ضد المدنيين في أماكن أخرى من سوريا، تُعد بمثابة جرائم ضد الإنسانية. وتمثل هذه الحالات، على ما يبدو، جزءاً من هجوم دؤوب وواسع النطاق على السكان المدنيين يُشن بشكل منظم استكمالاً لسياسة السلطات في شن مثل هذه الهجمات. وقد سلط التقرير الحالي الضوء على عدد من الممارسات، بما في ذلك التعذيب والقتل التعسفي وغيره من أشكال الحرمان العنيف من الحرية، فضلاً عن العنف الجنسي وأفعال أخرى غير إنسانية ارتُكبت بشكل متعمد لإحداث قدر كبير من المعاناة أو ضرر شديد بالصحة العقلية أو البدنية، وقد سبق أن وثقت منظمة العفو الدولية بعضها في تقارير أخرى. انظر على سبيل المثال: منظمة العفو الدولية، "فيديو سوري يشير إلى سياسة "أطلق النار

للقتل" التي تتبعها قوات الأمن"، 26 مايو/أيار 2011 (www.amnesty.org/en/news-and-

updates/syria-video-points-'shoot-kill'-policy-security-forces-2011-05-26)؛ قمع في سوريا،

رعب في تلك الخ (رقم الوثيقة: MDE 24/029/2011)؛ منظمة العفو الدولية، "هل تنتهج السلطات سياسة

الأرض المحروقة في سوريا؟"، 14 يونيو/حزيران 2011 (livewire.amnesty.org/2011/06/14/is-

there-a-scorched-earth-policy-in-syria)؛ منظمة العفو الدولية، "سوريون يتحدثون عن التعذيب أثناء

الاعتقال وسط حملة اعتقالات واسعة"، 3 مايو/أيار 2011 (www.amnesty.org/en/news-and-

updates/syrians-tell-torture-detention-amid-mass-arrests-2011-05-03).³³ ويمكن أن تندرج

هذه الممارسات ضمن تعريف الجرائم ضد الإنسانية الوارد في "نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وإذا ما كانت هذه الجرائم قد ارتُكبت بسبب معارضة الضحايا للنظام، فإنها ستكون بمثابة اضطهاد يشكل هو الآخر جريمة ضد الإنسانية يرد تعريفها أيضاً في "نظام روما الأساسي". فضلاً عن ذلك، فإذا كانت عمليات استئصال وتشويه الأعضاء التناسلية كنوع من التعذيب تُعد جريمة ضد الإنسانية، فإنها قد تشكل أيضاً نوعاً من التعقيم القسري، الذي يُعتبر بدوره جريمة ضد الإنسانية، إذا ما ارتُكبت في سياق اعتداء منظم وواسع النطاق على السكان المدنيين وأسفرت عن حرمان الضحايا من القدرة البيولوجية على الإنجاب.

ومنذ بدء موجة الاحتجاجات الأخيرة، عملت منظمة العفو الدولية على توثيق الجرائم وانتهاكات حقوق الإنسان، وحثت السلطات السورية على إجراء تحقيقات وافية ونزيهة على وجه السرعة بشأنها. ومع ذلك، فقد تقاعست السلطات السورية عن إجرائها، وبدأ أنها غير راغبة في القيام بهذه المهمة. ومن ثم، فإن المسؤولية تقع الآن على عاتق المجتمع الدولي في ضمان إجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة بخصوص ما تعتبره منظمة العفو الدولية جرائم ضد الإنسانية، وفي ضمان تحقيق العدالة للضحايا وذويهم فضلاً عن حصولهم على تعويضات.

توصيات إلى جميع حكومات العالم

- قبول المسؤولية المشتركة عن إجراء التحقيقات والمحاكمات المتعلقة بالجرائم ضد الإنسانية وغيرها من الجرائم المؤتممة بموجب القانون الدولي، التي ارتُكبت في سوريا أو في أي مكان آخر في العالم. وينبغي على حكومات العالم، بصفة خاصة، أن تسعى لممارسة الولاية القضائية العالمية على نظر هذه الجرائم أمام المحاكم المحلية في محاكمات عادلة دون اللجوء إلى عقوبة الإعدام.

توصيات إلى مجلس الأمن الدولي

- إحالة الوضع في سوريا إلى المدعي العام في "المحكمة الجنائية الدولية"، من أجل التحقيق فيما أوردته الأنباء من جرائم ضد الإنسانية.
- فرض حظر كامل على توريد الأسلحة إلى سوريا، بما يمنع نقل جميع الأسلحة والذخائر وما يتصل بها من معدات، وكذلك نقل الأفراد، إلى سوريا.
- تجميد الأصول الخاصة بالرئيس بشار الأسد وغيره من المسؤولين الذين يحتمل أن يكونوا ضالعين في إصدار الأوامر بارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان أو في السماح باستمرارها.

توصيات إلى الحكومة السورية

على ضوء المخاوف البالغة الخطورة، يتعين على السلطات السورية أن تغير نهجها بشكل كامل، وأن تتخذ سلسلة من الإجراءات العاجلة لمنع وقوع مزيد من الجرائم وانتهاكات حقوق الإنسان، وأن تكف عن أي شكل من أشكال حرمان الأشخاص من حقوقهم الأساسية بسبب معارضتهم السياسية للنظام. وتدعو منظمة العفو الدولية السلطات السورية إلى اتخاذ الخطوات التالية على وجه الخصوص:

بشأن التحقيقات المحلية

- تشكيل لجنة مستقلة للتحقيق. ويجب على هذه اللجنة إجراء تحقيقات وافية ونزيهة على وجه السرعة بخصوص جميع ما نقلته الأنباء من حالات الوفاة في الحجز، وضمان أن تكون هذه التحقيقات متماشية بشكل كامل مع "مبادئ المنع والتقصي الفعالين لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام دون

محاكمة" الصادرة عن الأمم المتحدة.

■ ضمان إجراء تحقيقات فعالة على وجه السرعة بخصوص أنباء التعذيب وغيره من صنوف المعاملة السيئة، بما في ذلك ما رُكِّب ضد أطفال تقل أعمارهم عن 18 عاماً. ويجب أن تدون التحقيقات متماسيةً بشكل كامل مع "المبادئ المتعلقة بالتقصي والتوثيق الفعالين بشأن التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة" الصادرة عن الأمم المتحدة. وحتى في حالة عدم تقديم شكاوى، وبالنظر إلى توفر أدلة قوية على وقوع التعذيب أو غيره من صنوف المعاملة السيئة، ينبغي أن يُمنح المحققون، والذين يجب أن يكونوا مستقلين عن الجناة المشتبه بهم وعن الجهات التي يخدمون فيها، صلاحية الأمر بإجراء تحقيقات بمعرفة خبراء طبيين أو أي خبراء آخرين مشهود لهم بالنزاهة.

■ ضمان أن يُقدم إلى ساحة العدالة، في محاكمات عادلة لا يتم فيها اللجوء إلى عقوبة الإعدام، جميع الأشخاص الذين تتوفر أسباب معقولة للاشتباه في أنهم ارتكبوا عمليات قتل بشكل غير مشروع أو عمليات تعذيب أو غير ذلك من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

بشأن المعتقلين

■ الإفراج عن جميع الأشخاص الذين قبض عليهم بشكل تعسفي والذين احتُجزوا بسبب مشاركتهم في مظاهرات سلمية أو بسبب تعبيرهم عن آراء معارضة. وإلى أن يتم الإفراج، يجب ضمان السماح لجميع المعتقلين بتلقي زيارات بصفة منتظمة من ذويهم ومحاميهم.

■ الإفراج فوراً ودون قيد أو شرط عن جميع الأطفال الذين اعتُقلوا بسبب ممارستهم السلمية لحقوقهم الإنسانية. وضمان ألا يُسجن الأطفال إلا باعتبار ذلك الملاذ الأخير ولأقصر فترة ممكنة. وإلى أن يتم الإفراج، يجب فصل الأطفال المحتجزين عن البالغين إلا إذا كانت المصلحة المثل للطفل تقتضي عدم الفصل.

■ توفير الرعاية الطبية فوراً لجميع المعتقلين المصابين ومعاملتهم معاملةً إنسانية. وإجراء تحقيقات ومحاكمات بخصوص الحالات التي تعمد فيها المهنيون الطبيون ممارسة معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة، بما في ذلك الحرمان من الرعاية الطبية اللازمة والعاجلة.

■ ضمان توجيه الاتهام لأي معتقل يُشتبه في أنه ارتكب إحدى الجرائم الجنائية المعترف بها دولياً، وأن يُسمح له بتلقي زيارات بصفة منتظمة من ذويهم ومحاميهم، وتقديمه للمحاكمة على وجه السرعة وفق إجراءات متماسية بشكل كامل مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

■ ضمان عدم استخدام الأقوال المنتزعة تحت وطأة التعذيب أو غيره من صنوف المعاملة السيئة، أو أي شكل من أشكال الإكراه، في أية إجراءات من أي نوع.

بشأن التعاون مع الهيئات الدولية

■ التعاون الكامل مع فريق "المفوضية السامية لحقوق الإنسان" التابعة للأمم المتحدة، والسماح له بدخول سوريا بدون أية قيود، من أجل التحقيق فيما زُعم وقوعه من انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان وغيرها من الجرائم ضد المدنيين.

■ دعوة مقرري الأمم المتحدة الخاصين ذوي الصلة بالوضع والسماح لهم بدخول سوريا فوراً (ومنهم على

29 الاعتقال المميت

الوفيات في الحجز في خضم الاحتجاجات الشعبية في سوريا

سبيل المثال: "مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء والإعدام دون محاكمة والإعدام التعسفي" و"مقرر الأمم المتحدة المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة"، حتى يتسنى لهم إجراء تحقيقات مستقلة بخصوص ما زُعم وقوعه من عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء وعمليات التعذيب وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

■ السماح لمراقبين من منظمة العفو الدولية وغيرها من المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، وكذلك لممثلي الهيئات الإنسانية، بدخول سوريا.

ملحق: جدول حالات الوفاة في الحجز

تبين المعلومات الواردة في هذا الجدول باختصار ما تعرفه منظمة العفو الدولية بشأن حالات الأفراد الذين ذُكر أنهم قضوا نحبهم في الحجز في سوريا خلال الفترة من 1 أبريل/نيسان إلى 15 أغسطس/آب 2011. ولكن بالنسبة لعدد من الحالات، يلخص الجدول معلومات وردت في التقرير نفسه بشكل أكثر تفصيلاً، وخصوصاً في الفصل 3.

يبين العمود الأول في الجدول اسم الشخص المتوفي وعمره عند الوفاة إذا كان معروفاً. وقد وُضعت الأسماء في الجدول بحسب الترتيب الهجائي للاسم الأول لأنه لا يُعرف ما إذا كانت جميع الأسماء تتضمن اسم العائلة أو اسم الوالد فقط. ويبين العمود الثاني المكان الذي قُبض في على الشخص. وفي بعض الحالات يُذكر اسم البلدة أو المدينة، ثم المحافظة التي تقع فيها؛ وفي حالات أخرى لا يُعرف سوى اسم المحافظة. أما العمود الثالث فيبين تاريخ الاعتقال، بينما يبين العمود الرابع تاريخ تسلم العائلة لجثة قريبها المتوفي.

وأما العمود الخامس فيحتوي على ملخص للملاحظات بشأن جثة الشخص الذي ذُكر أنه توفي في الحجز، حيثما توفرت المعلومات. وتتضمن هذه المعلومات مقتطفات من ملاحظات خبراء الطب الشرعي الذين أرسلت إليهم صور الفيديو والصورة الفوتوغرافية – في حالة واحدة – من قبل منظمة العفو الدولية، والذين قدموا تعليقات على الإصابات الظاهرة وأصلها المحتمل وأثر تلك الإصابات (ملاحظات اختصاصي الطب الشرعي على صورة الفيديو/ملاحظات اختصاصي الطب الشرعي على الصورة الفوتوغرافية). وفي الحالات التي لا تتوفر فيها هذه الملاحظات، فإن العمود يحتوي على تعليقات منظمة العفو الدولية على الإصابات الظاهرة على الجثة في شريط الفيديو (ملاحظات منظمة العفو الدولية على صورة الفيديو)، وإذا توفرت تفاصيل ذكرها شهود على تصوير الفيلم أو رواة يتحدثون في شريط الفيديو نفسه عن إصابات غير مرئية في صور الفيديو (ملاحظات الشهود على صورة الفيديو). وفي حالات قليلة، حيث لا توجد صور فيديو، تتم الإشارة إلى الملاحظات التي قدمها الأفراد الذين يدعون أنهم رأوا الجثة، ومن بينهم شخص عرّف بنفسه بأنه طبيب شرعي – في حالتين (ملاحظات الشهود).

الاسم (العمر)	مكان التوقيف	تاريخ التوقيف	تاريخ تسلم الجثة	ملاحظات بشأن الجثة
عبد الجواد بركات التركماني	صيدا، محافظة درعا	29 أبريل / نيسان	16 مايو / أيار	
عبد العزيز زين الدين	المعظمية، محافظة ريف دمشق	28 يونيو / حزيران	2 يوليو / تموز	ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: كدمات في الصدر. إصابة دائرية داكنة في البطن
عبد الله جحا (13 عاماً)	الرستن، محافظة حمص	29 مايو / أيار	18 يونيو / حزيران	ملاحظة اختصاصي الطب الشرعي على صورة الفيديو: تبدو يده مزرقّتين (ربما نتيجة لإصابة بأداة غير حادة) ولكن من الصعب التحديد لأن الجسم لم يُغسل، وبسبب حدوث بعض التحلل. وفي الجانب الأيسر من الصدر توجد إصابة دائرية واضحة، مع احتمال وجود خلل مركزي. وهذا يمكن أن يمثل جرحاً داخلياً.
عبد الله السيد	الضمير، محافظة ريف دمشق		22 مايو / أيار	ملاحظة منظمة العفو على صورة الفيديو: ثمة رمز حُفر على خده. ندوب وكدمات في الوجه. إصابة دائرية نازفة في الكتف الأيسر، وخدوش في الجذع.
عبد الملك الفاعوري	البيضا، محافظة حمص		1 أبريل / نيسان	ملاحظة منظمة العفو الدولية على الفيديو: إصابتان دائريتان داكنتان في الجذع. ملاحظة شاهد على الفيديو: إصابتان بطلق ناري في الجذع.
عبد الرحمن أبو لبة	تلكلخ، محافظة حمص	17 مايو / أيار	30 مايو / أيار	ملاحظة اختصاصي الطب الشرعي على الفيديو: عدد من تسلخات الجلد في الكتفين والوجه نتيجة للضرب بأداة غير حادة عندما

كان الضحية على قيد الحياة.				
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: إصابة دائرية في الرجل وكدمات في الفخذين. ملاحظة شاهد على الفيديو: حروق على رؤوس الأصابع.	31 مايو/أيار	أواسط مايو / أيار	تلخخ، محافظة حمص	عبد الرحمن الخطيب
	16 يونيو/ حزيران	29 مايو/أيار	محافظة حماه	عبد الله عبد الرزاق
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: شقوق في الظهر والبطن. كدمات على الجسم وفي الوجه.	15 يوليو/ تموز		محافظة إدلب	عبد الرزاق زكريا الهلول
ملاحظات اختصاصي الطب الشرعي على الفيديو: إصابة ناجمة عن أداة غير حادة تحت العين اليسرى، حروق محتملة في البطن والرجلين. نزف دموي في الكعبين والقدمين على ما يبدو. لا توجد علامات خارجية تبين سبب الوفاة.	25 مايو/أيار	18 مايو/أيار	القصير، محافظة حمص	أحمد المصري
ملاحظة اختصاصي الطب الشرعي على الصورة الفوتوغرافية: احتمال وجود ندوب على الجسم ناتجة إصابات.	30 مايو/أيار	17 مايو/أيار	تلخخ، محافظة حمص	أحمد أبو لبده
ملاحظة شاهد: جرح عميق في منطقة الصدر وورم في الرأس.	أواخر مايو/أيار	14 - 18 مايو/أيار	تلخخ، محافظة حمص	أحمد حمشو
	16 مايو/أيار	29 أبريل/ نيسان	صيدا، محافظة درعا	أحمد حسن العقاب
	16 مايو/أيار	29 أبريل/ نيسان	صيدا، محافظة درعا	السامي محمد المحسن

ملاحظة اختصاصي الطب الشَّرعي على الفيديو: إصابة في الصدر والجبهة بأداة غير حادة	29 مايو/أيار	17 أبريل / نيسان	باب عمرو، محافظة حمص	عامر راكان القردي (36 عاماً)
	25 مايو/أيار	20 مايو/أيار	محافظة حمص	عمران دويك
	25 يوليو/ تموز		محافظة حمص	أيمن العلي
ملاحظة اختصاصي الطب الشَّرعي على الفيديو: وجود دليل على إصابة بأداة غير حادة. إسوداد اللون حول العينين يشير إما إلى ضربة مباشرة على المنطقة، أو كسر في قاعدة الجمجمة. ويبدو أن الشقوق تحمل نمط الإصابة بأداة غير حادة، كالجلد مثلاً. وثمة نزف دموي فوق الردف الأيسر (الإصابة دائرية الشكل تقريباً، ربما بسبب ملامسة أداة ذات شكل مشابه). وتظهر كدمات شديدة على الظهر.	9 أبريل / نيسان		محافظة حمص	أيمن الصالح الخالدي
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: كدمات على الوجه.	22 مايو/أيار	18 مايو/أيار	الضمير، محافظة ريف دمشق	بديع أبو الخير قاسم علي
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: كدمات حادة في الوجه والجسم. ملاحظة شاهد على الفيديو: عنق مكسورة. آثار حروق، وعلامات جلد واضحة على الجلد.	21 مايو/أيار	29 أبريل / نيسان	صيدا، محافظة درعا	بشير عبد الرحمن الزعبي (17 عاماً)
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: بقع حمراء على الظهر.	2 أغسطس / آب	31 يوليو / تموز	دوما، محافظة ريف دمشق	فهد علي عدنان (51 عاماً)

فرج أبو موسى (23 عاماً)	محافظة حمص	8 أبريل / نيسان	16 أبريل / نيسان
فايز الواوي	المعظمية، محافظة ريف دمشق		15 مايو / أيار
فيصل خالد النجار (60 عاماً)	خان شيخون محافظة إدلب	12 أغسطس / آب	14 أغسطس / آب
غسان الرفاعي	القابون، محافظة دمشق		5 أغسطس / آب
حمزة علي الخطيب (13 عاماً)	صيدا، محافظة درعا	29 أبريل / يسان	24 مايو / أيار
هانى قاسم التميري	الضمير، محافظة ريف دمشق		22 مايو / أيار
حسن الصالح	محافظة إدلب	13 يوليو / تموز	15 يوليو / تموز
حيدر علي عز الدين (29 عاماً)	دوما، محافظة ريف دمشق	1 أبريل / نيسان	1 أبريل / نيسان
حازم عبید	الرستن، محافظة حمص	29 مايو / أيار	28 يونيو / حزيران
<p>ملاحظة اختصاصي الطب الشرعي على الفيديو: إصابة بأداة غير حادة في الوجه على ما يبدو. إصابات في الصدر والبطن (في الجهة اليمنى) مزرقّة مع وجود منطقة داكنة ربما تمثل جروحاً داخلية. ملاحظة شاهد على الفيديو: كسر في العنق، تشويه الأعضاء التناسلية (الصور غير واضحة).</p>			

ملاحظة شاهد: بتر الأذن اليسرى (هذا غير واضح في الصور).				
	13 أغسطس آب/	27 يوليو/ تموز	محافظة حمص	حسام عبد المنيب السيد علي
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: بثور وكدمات وأورام في مختلف أجزاء الجسم والوجه.	21 مايو/أيار	29 أبريل/ نيسان	صيدا، محافظة درعا	حسام أحمد الزعبي (17 عاماً)
	20 مايو/أيار		محافظة درعا	حسام طه (17 عاماً)
	15 أغسطس آب/		محافظة حمص	إبراهيم الخطيب الرفاعي
	14 أغسطس آب/	2 أغسطس آب/	محافظة حمص	جمال الفتوي
	9 أغسطس آب/	31 يوليو/ موز	محافظة حمص	جهاد عبارة
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: كدمات حادة في مختلف أجزاء الجسم والوجه.	18 يوليو/ تموز	15 يوليو/ تموز	النيك، محافظة ريف دمشق	خالد بشلح (35 عاماً)
	16 مايو/أيار	29 أبريل/ نيسان	صيدا، محافظة درعا	خالد محمد المبارك
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: كدمات على الوجه.	9 أغسطس آب/	1 أغسطس آب/	محافظة حمص	خالد وليد مراد (35 عاماً)
ملاحظة شاهد: حروق في الجلد في الجهة اليمنى من الوجه، وانكشاف العظم. جرح برصاصة في منطقة الصدر.	31 مايو/أيار	17 مايو/أيار	تلكلخ، محافظة حمص	كفاح حيدر
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: كدمات في الظهر. شق	13 أغسطس	9 أغسطس	محافظة	لؤي عبد الحكيم

العامر (29 عاماً)	حمص	/آب	/آب	طويل في منطقة الخصر. بثور في الإليتين.
معاذ الفضلي	الكسوة، محافظة ريف دمشق		8 مايو/أيار	
محمود حمدان	محافظة حمص		15 أبريل/ نيسان	
محمود عبد الرحمن الزعبي (72 عاماً)	صيدا، محافظة درعا	29 أبريل/ نيسان	21 مايو/أيار	ملاحظة اختصاصي الطب الشرعي على الفيديو: بثور بنية اللون محددة الأطراف في مختلف أجزاء الجسم، وربما تكون ناتجة عن حروق.
محمود محمد عبد الرزاق عبد ربه	حمورية، محافظة دمشق	29 أبريل/ نيسان	25 مايو/أيار	ملاحظة اختصاصي الطب الشرعي على الفيديو: إصابة دائرية الشكل محددة الأطراف في الترقوة اليمنى.
ماجد الكردي	تللكخ، محافظة حمص	17 مايو/أيار	29 مايو/أيار	ملاحظة شاهد: جرح مفتوح في الصدر يشير إلى إصابته بطعنة. شقوق عمودية طويلة في الفخذين. آثار طلاقات نارية في الجهة الخلفية من الرجلين. تشوه حاد في الوجه.
مالك سامي خليل صالح المصري	محافظة درعا	15 يوليو/ تموز	18 يوليو/ تموز	
مرشد راكان أبازيد (18 عاماً)	محافظة درعا		25 مايو/أيار	ملاحظة اختصاصي الطب الشرعي على الفيديو: كدمات في الناحية اليسرى من الوجه، ندبة في الخد الأيمن. أما البثور الظاهرة على الكاحل فلا أستطيع تفسيرها. ملاحظة شاهد: كسر العنق. نزع قُطب عملية جراحية حديثة.

ملاحظة اختصاصي الطب الشرعي على الفيديو: بعض التحلل في الجثة. نزف دموي واضح في الصدر والبطن - نتيجة لضربة بأداة غير حادة بجميع الاحتمالات. الندبة الطويلة ذات المحيط المحدد في الصدر ربما تكون ناجمة عن حرق. ملاحظة شاهد: علامات حروق شديدة ظاهرة على الجلد. وعلامات ضرب بأداة غير حادة في الصدر والبطن.	31 مايو/أيار	17 مايو/أيار	تلكلخ، محافظة حمص	محمد عادل حلوم
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: كدمات في مختلف أجزاء الجسم. جرح في منطقة البطن.	22 مايو/أيار	29 أبريل/ نيسان	صيدا، محافظة درعا	محمد أحمد الرمضان
	16 مايو/أيار	29 أبريل/ نيسان	صيدا، محافظة درعا	محمد عبد الرحمن اليحيى
	4 يوليو/تموز	29 أبريل/ نيسان	صيدا، محافظة درعا	محمد العليوي السليم الكلش
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: إصابات حادة وكدمات في الوجه. كدمات في البطن واليدين.	14 أغسطس /آب		الحولة، محافظة حمص	محمد حسين العلي
ملاحظة اختصاصي الطب الشرعي على الفيديو: كدمات في الكتف الأيسر	19 مايو/أيار	29 أبريل/ نيسان	صيدا، محافظة درعا	محمد حسين الزعبي (68 عاماً)
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: شقوق في الخصر والظهر.	8 أغسطس /آب	7 أغسطس /آب	محافظة درعا	محمد منهل الكراد
	11 يوليو/ موز	10 يوليو/ تموز	محافظة حمص	محمد مضر عبد السلام وحود
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: إصابة ناجمة عن أداة غير حادة في	24 يوليو/ تموز	23 يوليو/ تموز	محافظة حمص	محمد ممتاز حالو (29 عاماً)

منطقة العين. كدمات في الوجه والجسم.				
ملاحظة اختصاصي الطب الشرعي على الفيديو: احتمال وجود إصابات (في الوجه).	6 يونيو / حزيران	17 مايو / أيار	تلخخ، محافظة حمص	محمد الرجب
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: كدمات وندوب في الجسم والوجه. جرح في منطقة الصدر. بثور دائرية ظاهرة على الجسم.	3 مايو / أيار		محافظة درعا	محمد سليمان خليف الرفاعي (20 عاماً)
	3 مايو / أيار		محافظة درعا	محسن خالد الزعبي زغروت
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: كدمات في الوجه والجسم.	10 أغسطس / آب	3 يوليو / تموز	محافظة حمص	مرهف جودت السيد
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: آثار حروق شديدة وكدمات في الوجه. إصابة بأداة غير حادة في الجسم من الجانب.	25 يوليو / تموز		محافظة حمص	ناصر السبع (16 عاماً)
ملاحظة اختصاصي الطب الشرعي على الفيديو: تشوه في الخد الأيسر. كدمات في الجزء العلوي الأيمن من الصدر. الكثير من البثور الصغيرة في اليد اليسرى والذراع اليمنى والصدر، ويبدو أنها نتيجة لإصابة. ملاحظة شاهد: في هذه الحالة الشاهد هو شخص يُعتقد أنه طبيب شرعي: تشوه في الخد الأيمن. كدمات في الجزء العلوي الأيمن من الصدر. الكثير من البثور الصغيرة في اليد	18 مايو / أيار	29 أبريل / نيسان	صيدا، محافظة درعا	نذير عبد القادر الزعبي (20 عاماً)

اليسرى.				
ملاحظة اختصاصي الطب الشرعي على الفيديو: يبدو أن أشد الإصابات هي التي لحقت بالعنق والوجه. تمزق في الأذن اليسرى الخارجية. سحجات في الرسغ الأيمن، ولكن الساعد الأيمن بأكمله يبدو محمراً.	27 يونيو / حزيران	17 يونيو / حزيران	محافظة حمص	عبدة سعيد أكرم (23 عاماً)
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: قُطِب عمودية في الجذع ربما تشير إلى إجراء تشريح للجثة بعد الوفاة. ندوب محتملة تحت العين اليمنى.	13 أغسطس / آب	9 أغسطس / آب	محافظة حمص	عمر جوخدار (40 عاماً)
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: كدمات في الوجه والصدر والبطن. بثور دائرية داكنة في الصدر.	31 مايو / أيار	17 مايو / أيار	تلكلخ، محافظة حمص	عقبة الشعار
	28 يوليو / تموز	1 يوليو / تموز	محافظة درعا	أسامة الشيخ نواف الزعبي (63 عاماً)
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: كدمات وتورم في الوجه والصدر.	21 مايو / أيار	29 أبريل / نيسان	صيدا، محافظة درعا	أسامة حسين عبد القادر الزعبي (23 عاماً)
	28 مايو / أيار		محافظة حمص	راكان الشهرلي (25 عاماً)
ملاحظة اختصاصي الطب الشرعي على الفيديو: إصابة ناجمة عن أداة غير حادة في الجانب الأيمن من الوجه/الرأس. وربما إصابة حادة في الرأس.	24 يونيو / حزيران		الكسوة، محافظة ريف دمشق	رضا علوية (13 عاماً)
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: كدمات في الإليتين والركبتين والرجلين والقدمين. خدوش في الفخذين. جروح في الرسغين. شق في	9 أغسطس / آب	7 أغسطس / آب	عربين، محافظة ريف دمشق	روحي فايز النداف

البطن. جرح دائري في أسفل القدم اليسرى، تقشر الجلد خارج الجرح.				
ملاحظة شاهد: في هذه الحالة الشاهد هو طبيب شرعي: إصابة مباشرة في الرأس والعينين، وتشويه الأعضاء التناسلية، آثار دوس بالأحذية على الجلد. آثار قيود على الرسغين. وآثار حبل واضحة حول الرقبة.	28 مايو/ أيار	25 مايو/ أيار	محافظة حلب	صخر حلاق
	24 مايو/ أيار	20 أبريل/ نيسان	محافظة درعا	صالح أحمد الخطيب (14 عاماً)
	16 مايو/ أيار	29 أبريل/ نيسان	صيدا، محافظة درعا	صالح محمد المقداد
ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: جروح حادة في اليدين، وندبة دائرية في الصدر.	24 مايو/ أيار	29 أبريل/ نيسان	صيدا، محافظة درعا	سمير عبد القادر الزعبي
	13 أغسطس / آب	9 أغسطس / آب	محافظة حمص	سمير عقول
	1 يوليو/ تموز	مطلع أبريل/ نيسان	محافظة حماة	سمير حسن المقسوس (36 عاماً)
	18 مايو/ أيار	29 أبريل/ نيسان	محافظة درعا	سامي محمد مقبل المسالمة
ملاحظة شاهد: جرح في الصدر. شقوق في الفخذين. آثار جروح بالرصاص في الظهر والرجلين.	29 مايو/ أيار	17 مايو/ أيار	تلكخ، محافظة حمص	سؤدات الكردي
	10 أغسطس / آب	6 أغسطس / آب	محافظة حمص	تامر الشومري
ملاحظة اختصاص الطب	8 يونيو/	29 أبريل/	صيدا،	تامر محمد

الشرعي (15 عاماً)	محافظة درعا	نيسان	حزيران	الشرعي على الفيديو: جرح تحت الركبة اليسرى، يبدو أنه نتيجة لكسر في عظم الساق. إصابات واضحة في الوجه (الفك، وخاصة الجانب الأيسر) - تمزق هائل وكسور محتملة.
تامر صبحي القداح	محافظة درعا	29 أبريل / نيسان	22 مايو / أيار	ملاحظة منظمة العفو على الفيديو: ورم وكدمات في الوجه.
طارق زياد عبد القادر (27 عاماً)	محافظة حمص	29 أبريل / نيسان	16 يونيو / حزيران	ملاحظة اختصاصي الطب الشرعي على الفيديو: إصابات في اليدين والقدمين تتسق مع الحروق، وكذلك الإصابات الداكنة الطويلة. بعض الإصابات يتسق مع تلك الناجمة عن الصعق الكهربائي. وفي الناحية اليسرى من الصدر، توجد ندوب دائرية ضخمة.
ضياء الكفري (21 عاماً)	صيدا، محافظة درعا	29 أبريل / نيسان	29 أبريل / نيسان	
ضياء يحيى الخطيب (16 عاماً)	محافظة حمص			
ياسين عبد الله العامري	محافظة حمص		1 يونيو / حزيران	
يحيى حسين بكداش	محافظة حمص		25 يوليو / تموز	
زاهر المبيض	داريا، محافظة ريف دمشق	28 أبريل / نيسان	1 يونيو / حزيران	ملاحظة اختصاصي الطب البشري على الفيديو: إصابات كبيرة ناجمة عن أدوات غير حادة. بعض الإصابات نمطية، ربما نتيجة للجلد. إصابة كبيرة واضحة في الوجه. الكاحل الأيسر: إصابة أفقية، ربما تشير إلى استخدام الأصفاد.

الهوامش

¹ يُستخدم مصطلح "قوات الأمن" في هذا التقرير للإشارة إلى الشرطة وأجهزة المخابرات التي تتمتع بسلطات القبض والاحتجاز – والأجهزة الرئيسية هي المخابرات العسكرية ومخابرات القوات الجوية والأمن السياسي والمخابرات العامة، التي يُشار إليها عادة بأنها "أمن الدولة" – بالإضافة إلى القوات المسلحة. وفي وثائق سابقة أشارت منظمة العفو الدولية إلى المخابرات العسكرية ومخابرات القوات الجوية باسم "الأمن العسكري" و "أمن القوات الجوية"، وهما اسمان يُعرفان بهما كذلك.

² قامت منظمة العفو الدولية بتجميع أسماء 1,841 شخصاً ورد أنهم قُتلوا في الفترة بين 18 مارس/آذار و 14 أغسطس/آب 2011.

³ منظمة العفو الدولية، وعود الإصلاح السورية الجوفاء مع مقتل المزيد من المحتجين، 19 أبريل/نيسان 2011 (أنظر: <http://www.amnesty.org/en/news-and-updates/syrian-reform-pledges-ring-hollow-more-protesters-killed-2011-04-19>) وفي الوقت الذي دعت فيه منظمة العفو الدولية وغيرها من المنظمات إلى رفع حالة الطوارئ على مدى سنوات عديدة، يبدو أن هذا الإجراء ليس له أثر يُذكر على الأرض حتى الآن إذا أخذنا بعين الاعتبار الأوضاع الراهنة في البلاد.

⁴ أقر قانون الأحزاب السياسية في 3 أغسطس/آب 2011. وتشمل الإصلاحات الأخرى إقرار قانون الانتخابات العامة في 3 أغسطس/آب 2011 كذلك، والقانون رقم 53 بتاريخ 21 أبريل/نيسان 2011، الذي ألغى محكمة أمن الدولة، والمرسوم التشريعي رقم 49 بتاريخ 7 أبريل/نيسان 2011، الذي منح الجنسية إلى آلاف الأكراد السوريين ممن كانوا محرومين منها في السابق.

⁵ صدر قرار العفو الأول في 7 مارس/آذار 2011، وشمل السجناء المصابين بأمراض مزمنة، والأشخاص المدانين بارتكاب جرائم جنائية محددة. أنظر تقرير منظمة العفو الدولية: "يتعين على سوريا إطلاق سراح سجناء الرأي بعد الإفراج عن محامي حقوق الإنسان"، 8 مارس/آذار 2011 (أنظر الرابط: [http://www.amnesty.org/en/for-media/press-releases/syria-must-release-all-prisoners-\(conscience-after-human-rights-lawyer-freed\)](http://www.amnesty.org/en/for-media/press-releases/syria-must-release-all-prisoners-(conscience-after-human-rights-lawyer-freed)))

وأعلن الثاني في 31 مايو/أيار 2011، وأدى إلى إطلاق سراح عدة مئات من السجناء السياسيين. وصدر الثالث في 21 يونيو/حزيران 2011، وشمل السجناء المصابين بأمراض مزمنة، بالإضافة إلى المحتجزين بسبب ارتكاب جرائم جنائية، ومنها السرقة والتخريب. ولكنه لم يشمل المعتقلين بسبب مشاركتهم في الاحتجاجات المؤيدة للإصلاح. أنظر: منظمة العفو الدولية، *العفو العام في سوريا لا يشمل إطلاق سراح مئات المعتقلين بعد الاحتجاجات*، 21 يونيو/حزيران 2011 (أنظر الرابط: <http://www.amnesty.org/en/news-and-updates/syria-%E2%80%99fails-free-hundreds-detained-after-protests-2011-06-21>)

⁶ أبواب "سوريا" في التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية للأعوام 2000-2010 تذكر ما لا يقل عن 45 حالة وفاة في الحجز.

⁷ قامت منظمة العفو الدولية بتوثيق الوفيات في مراكز الاعتقال السورية في السنوات السابقة ضمن تقارير ووثائق أخرى، منها: *الوفيات تحت التعذيب في سوريا* (رقم الوثيقة: MDE 24/000/1976)، 1976؛ *منكرة إلى حكومة الجمهورية*

العربية السورية، 1983؛ سوريا: التعذيب على أيدي قوات الأمن (رقم الوثيقة: MDE 24/009/1987)، 1987؛ الاعتقال لفتترات طويلة وتعذيب السجناء السياسيين (رقم الوثيقة: MDE 24/012/1992)، 1992؛ مذكرة إلى حكومة الجمهورية العربية السورية لعام 1994؛ سوريا: التعذيب واليأس ونزع الروح الإنسانية في سجن تدمر العسكري (رقم الوثيقة: MDE 2001/014/24)، 2011؛ الاتحاد الأوروبي وسوريا: إصلاح سياسات حقوق الإنسان أولوية قصوى، 2004؛ الكردي في الجمهورية العربية السورية بعد مرور عام واحد على أحداث مارس/آذار 2004 (رقم الوثيقة: MDE 24/002/2005)؛ إبنك ليس هنا: عمليات اختفاء من سجن صندنايا العسكري في سوريا (رقم الوثيقة: MDE 24/012/2010)، 2010. وقد وقع العدد الأكبر من الوفيات في الحجز في حادثة واحدة خلال العملية سيئة الصيت التي نُفذت في 27 يونيو/حزيران 1980 في سجن تدمر العسكري، عندما قُتل من 600 إلى 1000 سجين. وفي وقت لاحق، وتحديداً في 5 يوليو/تموز 2008، قُتل 17 سجيناً، بالإضافة إلى مقتل خمسة آخرين أثناء الاضطرابات التي وقعت في سجن صندنايا العسكري، والتي ظل فيها مصرير 48 معتقلاً آخر مجهولاً. وثمة تقديرات تشير إلى أن نحو 17,000 شخص لا يُعرف مصيرهم، ويُعتقد أنهم ذهبوا ضحايا لعمليات الاختفاء القسري عقب وقوعهم في حجز السلطات السورية في السبعينيات والثمانينيات من القرن المنصرم.

⁸ أجرت منظمة العفو الدولية بحثاً في زيارتين إلى لبنان في الفترة بين 20 مايو/أيار و 8 يونيو/حزيران. وفي الفترة بين 28 يوليو/تموز و 2 أغسطس/آب 2011، وفي زيارة إلى تركيا في الفترة بين 11 و 17 يونيو/حزيران 2011. وقد شكّلت الزيارة الأولى إلى لبنان أساساً لتقرير منظمة العفو الدولية المعنون بـ "تمتع في سوريا: رعب في تلكلخ" (رقم الوثيقة: MDE 2011/029/24)، ونُشر في يوليو/تموز 2011. وتضمّن التقرير تفاصيل لتسع حالات وفاة في الحجز، أُشير إليها في هذا التقرير.

⁹ ذُكرت ملاحظات الاختصاصيين في الطب الشرعي في مكان لاحق من هذا التقرير، وثمة ملخصات لها جميعاً في جدول الحالات في الملحق، ولم يتمكن الاختصاصيون من التعليق على واحد من أشرطة الفيديو بسبب رداء نوعية الصور.

¹⁰ وردت الحالة بالتفصيل في تقرير منظمة العفو الدولية: تمتع في سوريا: رعب في تلكلخ (رقم الوثيقة: MDE 2011/029/24)، يوليو/تموز 2011.

¹¹ وردت الحالة في تقرير وكالة أسوشيتد برس بعنوان: "شهود رأوا سجناء يتعرضون للضرب في سجن سوري"، 7 يوليو/تموز 2011.

¹² كما ذكرنا آنفاً، فإن اختصاصيي الطب الشرعي لم يتمكنوا من التعليق على واحد من أشرطة الفيديو بسبب رداء نوعية الصور. وقد حالت محدودية الوقت دون حصول منظمة العفو الدولية على تعليقات اختصاصيي الطب الشرعي في حالات أخرى تلقت صور فيديو عنها.

¹³ ثمة حالتان أخريان لناجيينٍ قالا لمنظمة العفو الدولية إنهما تعرضا للصعق بالكهرباء في الحجز. وقد وردت تفاصيل هاتين الحالتين في تقرير المنظمة المعنون بـ: تمتع في سوريا: رعب في تلكلخ (رقم الوثيقة: MDE 24/029/2011).

¹⁴ المصدر نفسه.

¹⁵ أسلوب "الدولاب" المذكور في حالة مفصلة في تقرير منظمة العفو الدولية، تمتع في سوريا: رعب في تلكلخ (رقم الوثيقة: MDE 24/029/2011).

¹⁶ من بين أشكال التعذيب وإساءة المعاملة التي وردت في هذا العام: إرغام المعتقل على اتخاذ أوضاع قاسية أخرى؛ الوقوف عليه أو الجلوس فوقه أو الدوس عليه وهو ملقى على الأرض؛ تقييد الرسغين بشدة لفتترات طويلة؛ قص شعر اللحية أو الرأس أو خلعه قسراً؛ دس عصا بين الإليتين؛ إرغامه على لعق دمه من على الأرض؛ تطويقه بمجموعة من أنصار بشار الأسد وشمته وإهانته والביصق عليه وضربه؛ إرغامه على سماع أصوات آخرين و/أو رؤيتهم وهم يتعرضون للتعذيب؛ تهديده بقتل أحد أفراد عائلته، أو التوعد بالويل والبثور، بما في ذلك بتر قضيبه؛ وحرمانه من الذهاب إلى المراض (وبالتالي إرغامه على التبول

أو التغطوط في ملابسه أو غير ذلك)؛ حرمانه من الحصول على مياه شرب نظيفة (وبالتالي إرغامه على شرب الماء من المراض مثلاً)؛ حرمانه من الحصول على طعام لفترات طويلة، تصل أحياناً إلى أيام؛ وضعه في أوضاع اعتقال تنسم بالاحتفاظ واللاإنسانية؛ التعرض للإهانة والإذلال عن طريق الشتائم وازدراء المعتقدات الدينية.

¹⁷ منظمة العفو الدولية، تمع في سوريا: رعب في تلكلخ (رقم الوثيقة: MDE 24/029/2011).

¹⁸ لمزيد من التفاصيل حول هذه الحالات التسع، وغيرها من الانتهاكات الواردة في سياق العملية الأمنية في تلكلخ خلال مايو/أيار من عام 2011، الرجاء مراجعة التقرير الصادر عن منظمة العفو الدولية بعنوان: تشديد القبضة الأمنية في سوريا: رعب في تلكلخ (Index: MDE 24/029/2011)

¹⁹ وكالة الأوسويتيدبرس، "شاهد عيان يروي كيفية تعرض أحد المراهقين للضرب في أحد السجون السورية" 23 يوليو/تموز، 2011.

20 يرى الائتلاف في نفسه مجموعة من الناشطين السوريين من داخل البلاد وخارجها الذين يعملون من أجل الإطاحة بالنظام السوري، وإقامة مجتمع ديمقراطي متنوع من خلال الوسائل السلمية، ومن دون اللجوء إلى العنف أو الطائفية.

21 في شريط فيديو مصور تم رفعه على موقع يوتيوب، ويحمل تاريخ 4 يونيو/حزيران، ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من التحقق من محتواه، يظهر رجال يرتدون زياً عسكرياً يقفون على ما يُزعم أنه سطح مسجد الكرك في درعا بالقرب من جثث خمسة أشخاص يرتدون زياً مدنياً ومُلقاةً على وجوهها، فيما كان أحدهم الذي يقف إلى جانب إحدى الجثث يرتدي حزاماً يحتوي على رصاص.

http://www.youtube.com/watch?v=rYKUZFL5qVA&oref=http%3A%2F%2Fwww.facebook.com%2FFl.php%3Fu%3Dhttp%253A%252F%252Fwww.youtube.com%252Fverify_age%253Fnext_url%253Dhttp%25253A%25252F%25252Fwww.youtube.com%25252Fwatch%25253Fv%25253DrYKUZFL5qVA%2526feature%253Dyoutube_gdata_player%26h%3D95dac&has_verified=1&oref=http%3A%2F%2Fwww.youtube.com%2Fverify_age%3Fnext_url%3Dhttp%253A%252F%252Fwww.youtube.com%252Fwatch%253Fv%253DrYKUZFL5qVA%26feature%3Dyoutube_gdata_player

22 كان هذا مصير الحالات التالية للوفاة أثناء الإعتقال من مثل الشيخ محمد معشوق الخزنوي في مايو/أيار من عام 2005، وياسر السقا في مايو/أيار من عام 2008، وبحسب تقارير واردة ما لا يقل عن 17 معتقلاً سجن صيدنايا العسكري في يوليو/تموز من عام 2008.

المادة 28.

المادتين 319، و391.

25 راجع على سبيل المثال المواد 15، و29، و43 من قانون إجراءات المحاكمات الجنائية.

26 المواد 12، و13، و16 من الإتفاقية.

27 المبدأ رقم 34.

28 المادة 53 من المرسوم التشريعي رقم 61 الصادر في 27 فبراير/شباط عام 1950.

29 المادة 16 من المرسوم التشريعي رقم 14 الصادر في 25 يناير/كانون الثاني من عام 1969.

30 المادة الأولى من المرسوم التشريعي رقم 69 الصادر في 30 سبتمبر/أيلول من عام 2008.

31 لمزيد من التفاصيل، الرجاء مراجعة التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية لعام 2008: حالة حقوق الإنسان في العالم، الباب الخاص بسوريا.

32 لمزيد من التفاصيل، راجع تقرير منظمة العفو الدولية بعنوان "التهديدات تجبر ناشطين سوريين على التواري عن الأنظار أثناء الاحتجاجات التي تعم البلاد" 6 مايو/أيار، 2011. <http://www.amnesty.org/en/news-and-updates/threats-force-syrian-activists-underground-amid-nationwide-protests-2011-05-06> ، و"إحتجاز ناشط سوري وأخيه"، 23 مايو/أيار، 2011. (Index: MDE 24/020/2011)، <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE24/020/2011/en> (و"إحتجاز أخوين سوريين من قبل جهاز المخابرات: 10 يونيو/حزيران، 2011. (Index: MDE 24/023/2011). و"إطلاق سراح أحد السوريين المعتقلين"، 11 أغسطس/آب، 2011. (Index: MDE 24/040/2011). و"رفع حظر السفر الذي فُرض على ناشط سوري مخضرم"، 18 يوليو/تموز، 2011. <http://www.amnesty.org/en/news-and-updates/travel-ban-veteran-syrian-campaigner-lifted-2011-07-18>) <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE24/040/2011/en>) <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE24/023/2011/en>)

³³ انظر على سبيل المثال: منظمة العفو الدولية، "فيديو سوري يشير إلى سياسة "أطلق النار للقتل" التي تتبعها قوات الأمن"، 26 مايو/أيار 2011 (www.amnesty.org/en/news-and-updates/syria-video-points-shoot-kill)؛ [policy-security-forces-2011-05-26](http://www.amnesty.org/en/news-and-updates/policy-security-forces-2011-05-26)؛ قمع في سوريا، رعب في تلكلخ (رقم الوثيقة: MDE 24/029/2011)؛ منظمة العفو الدولية، "هل تنتهج السلطات سياسة الأرض المحروقة في سوريا؟"، 14 يونيو/حزيران 2011 (<http://www.amnesty.org/en/news-and-updates/is-there-a-scorched-earth-policy-in-syria>)؛ منظمة العفو الدولية، "سوريون يتحدثون عن التعذيب أثناء الاعتقال وسط حملة اعتقالات واسعة"، 3 مايو/أيار 2011 (www.amnesty.org/en/news-and-updates/syrians-tell-torture-detention-amid-mass-arrests) (2011-05-03).

سواء كان الأمر يتعلق بصراع
كبير تُسلط عليه الأضواء، أو بركن
منسي في الكرة الأرضية، فإن
منظمة العفو الدولية تناضل
في سبيل العدالة والحرية
والكرامة للجميع، وتسعى
لحشد الجهود من أجل بناء
عالم أفضل.

ما الذي بيدك أن تفعله؟

لقد أظهر النشطاء في شتى أنحاء العالم أن بالإمكان مقاومة القوى الخفية التي تقوّض حقوق الإنسان. فلتكن عنصراً من عناصر هذه الحركة. ولتواجه أولئك الذين يتاجرون في الخوف والكرهية.

■ انضم إلى منظمة العفو الدولية حتى تصبح عنصراً من عناصر حركة عالمية تناضل في سبيل وضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان، وشارك مع منظمة العفو الدولية في بناء عالم أفضل.

■ قدم تبرعاً لدعم عمل منظمة العفو الدولية.

معاً نستطيع أن نسمع العالم أصواتنا.

أرغب في تلقي المزيد من المعلومات عن كيفية الانضمام إلى منظمة العفو الدولية.

الاسم

العنوان

البلد

البريد الإلكتروني

أود أن أقدم تبرعاً لمنظمة العفو الدولية (تقبل التبرعات بالجنيه الإسترليني والدولار الأمريكي واليورو)

المبلغ

يُرجى تقييده على بطاقة: Visa Mastercard

رقم

تاريخ الانتهاء

التوقيع

أريد أن
أساعد

يُرجى إرسال هذه الاستمارة إلى فرع منظمة العفو الدولية في بلدك (انظر www.amnesty.org/en/worldwide-sites لمزيد من المعلومات عن عناوين منظمة العفو الدولية في أنحاء العالم).

وفي حالة عدم وجود فرع للمنظمة في بلدك، يُرجى إرسال الاستمارة إلى الأمانة الدولية للمنظمة في لندن، على العنوان التالي:

Amnesty International, International Secretariat,

Peter Benenson House, 1 Easton Street, London WC1X 0DW, United Kingdom



الاعتقال المميت الوفيات في الحجز في خضم الاحتجاجات الشعبية في سوريا

اتّسمت الأوضاع في سوريا بالقمع الذي لا هوادة فيه منذ مارس/آذار 2011، مع استمرار الحكومة في جهودها لإخماد الأعداد المتزايدة للاحتجاجات المؤيدة للإصلاح. وتُذكر أن عشرات الأشخاص - الذين يُعتقد أنهم اعتُقلوا بسبب اشتراكهم الفعلي في الاحتجاجات أو الاشتباه في اشتراكهم فيها - قد قُضوا نحبهم في الحجز، وكان بينهم بعض الأطفال. بيد أن السلطات السورية فشلت في إجراء تحقيقات ذات صدقية في أيّ من الحالات أو ضمان مساءلة الجناة.

وفي نصف الحالات تقريباً، تمكّن بعض الأشخاص من تصوير الجثث لتوثيق الإصابات وإظهارها للعالم. وبدا أن العديد منهم قد تعرّض للتعذيب. وقام خبراء في الطب الشرعي، ممن اتصلت بهم منظمة العفو الدولية، بتحليل تلك الصور للمساعدة في تحديد الأسباب المحتملة للوفيات.

وخلصت منظمة العفو الدولية إلى نتيجة مفادها أن التعذيب الذي ذكره التقرير قد ارتكب كجزء من هجوم منظم وواسع النطاق على السكان المدنيين- مما يعتبر جرائم ضد الإنسانية. وتدعو منظمة العفو الدولية مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة إلى إحالة الأوضاع في سوريا فوراً إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية.

amnesty.org

رقم الوثيقة: Index: MDE 24/035/2011 Arabic
أغسطس/آب 2011



منظمة العفو
الدولية